إيسيسكو
ICESCO

مجلة الأستاذية للغة العربية

دوريَّة علميَّة محكَّمة تُصدرها

مُنظَّمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة

المجلد الثالث - العدد الأول
محرم 1448 / يونيو 2026

منشورات منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة
(إيسيسكو)

شارع الجيش الملكي، حي الرياض، ص. ب. 2275 ، ر. ب. 10104، الرباط، المملكة المغربية

المجلد الثالث - العدد الأول
محـرم 1448 / يونيـو 2026

© إيسيسكو
جميع حقوق إعادة الإنتاج والترجمة والاقتباس محفوظة

الرقم الدولي الموحد للدوريات الورقية (ISSN): 3007-5726
الرقم الدولي الموحد للدوريات الإلكترونية (E-ISSN) : 3007-5734

التصميم والطباعة في الإيسيسكو

+212537566052 | www.icesco.org | contact@icesco.org

هيئة التحرير

المشرف العام

د. سالم بن محمد المالك

المدير العامُّ لمنظَّمة العالم الإسلاميِّ
للتَّربية والعلوم والثَّقافة (إيسيسكو)

رئيس التَّحرير

أ.د. مجدي حاج إبراهيم

مدير التَّحرير

أ.م.د. أدهم محمد علي حموية

المحرِّر اللغوي

د. مهند عمر رنــة

الهيئة الاستشارية

- **أ.د. أحمد المتوكل**
  المملكة المغربية
- **أ.د. رمزي البعلبكي**
  الجمهورية اللبنانية
- **أ.د. سعد مصلوح**
  جمهورية مصر العربية
- **أ.د. عبد السلام المسدي**
  الجمهورية التونسية
- **أ.د. عبد العزيز الحربي**
  المملكة العربية السعودية
- **أ.د. محمد حسين آل ياسين**
  جمهورية العراق
- **أ.د. محمد عدنان البخيت**
  المملكة الأردنية الهاشمية
- **أ.د. مسعود صحراوي**
  الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- **أ.د. وليد القصاب**
  الجمهورية العربية السورية
- **أ.د. أون يون كيونغ (نبيلة)**
  جمهورية كوريا
- **أ.د. رحمة أحمد الحاج عثمان**
  ماليزيا
- **أ.د. محمد طالب الحوري**
  الولايات المتحدة الأمريكية
- **أ.د. نيكولاس روزر نبوت**
  مملكة إسبانيا

"مجلّة الإيسيسكو للُّغة العربيَّة" دوريَّةٌ علميَّةٌ محكَّمةٌ للبحوث في اللُّغة العربيَّة وآدابها وعلومها، تُصدرها منظمَّة العالم الإسلاميّ للتَّربية والعلوم والثَّقافة (إيسيسكو)، في شهري يونيو وديسمبر (حزيران وكانون الأوَّل) من كلِّ عامٍ، ويشتمل نطاقُها على محورين لبحوث اللُّغة العربيَّة وآدابها وعلومها:

- المحور النَّظري، ويضمُّ البحوث اللِّسانيَّة والأدبيَّة والنَّقديَّة.
- المحور التَّطبيقي، ويضمُّ البحوث التَّعليميَّة والتَّرجميَّة والحوسبيَّة.

لا تمثِّل آراء الكتَّاب بالضرورة توجُّهات منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

مراسلة المجلة

مركز اللغة العربية للناطقين بغيرها
منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة
(إيسيسكو)
شارع الجيش الملكي، حي الرياض، ص.ب. 2275، ر.ب. 10104
الرباط، المملكة المغربية

www.ijal.icesco.org || ijal@icesco.org

ضوابط النشر

- أن يتَّسم البحث بالجدَّة والموضوعيَّة والرَّصانة العلميَّة.
- ألَّا يكون البحث منشورًا أو مقدَّمًا للنشر في أيِّ وعاءٍ علميٍّ آخر.
- ألا تتجاوز نسبة الاقتباس في البحث 30٪ (مع استثناء المصادر والمراجع).
- أن يكون عدد كلمات البحث ما بين 5000-7000 كلمة؛ إضافة إلى ملخص للبحث كلمانُه ما بين 200-300 كلمة، وترجمته إلى الإنجليزية.
- أن يكون التوثيق بطريقة الحواشي في كل صفحة، وتُدرج أرقامها بعد علامات الترقيم في المتن، والترقيم جديد لكل صفحة.
- أن يكون التوثيق وفق نظام شيكاغو Chicago.
- أن تُضاف قائمة للمصادر والمراجع مكتوبة بالحروف اللاتينية.
- أن تُرسل البحوث من خلال إنشاء حساب في موقع المجلة (ijal.icesco.org).

إسهامُ المرأةِ في إثراءِ فنِّ الخطِّ والمصاحفِ: رَبْعَةٌ بخطِّ زينبَ بنتِ أحمدَ المقدسيَّةِ أنموذجًا
ريم عبد المنعم باظه 9

مكانةُ المخطوطاتِ في توثيقِ المعرفةِ العربيَّةِ الإسلاميَّةِ: قراءةٌ وصفيَّةٌ تاريخيَّةٌ
سعود الصعاق 47

الاقتراضُ اللُّغويُّ والتَّواصلُ الحضاريُّ: في ضوءِ مُعجَمِ الدَّوحةِ التَّاريخيِّ للُّغةِ العربيَّةِ
محمد العبيدي 81

ظاهرةُ التَّعدُّدِ الدِّلاليِّ عَبْرَ اللُّغاتِ: مقاربةٌ لسانيَّةٌ معرفيَّةٌ
يونس بومعزة 113

توظيفُ المصطلحِ التُّراثيِّ في ترجمةِ مصطلحاتِ التَّداوليَّةِ: قراءةٌ تطبيقيَّةٌ في ترجمةِ هشامِ الخليفةِ لمعجمِ أوكسفوردَ للتَّداوليَّةِ
الزبير الأنصاري 137

نَحْوَ نَقْدٍ كُموميٍّ؛ من التَّماثلِ إلى التَّعيُّنِ في تأويلِ النَّصِّ الأدبيِّ: مقاربةٌ معرفيَّةٌ تنظيريَّةٌ
سمر جورج الديوب 193

توظيفُ أسطورةِ سيزيفَ الإغريقيةِ بينَ القصصِ العربيِّ والأوزبكيِّ: قراءةٌ مقارنةٌ
ديلافروز موحدينوفا 227

العربيَّةُ لغةً للتَّدريسِ: مقاربةٌ تحليليَّةٌ في ضوءِ الدِّراساتِ العالميَّةِ
مايا الكاتب الشامي 247

استثمارُ الكلِّيَّاتِ اللِّسانيَّةِ في تيسيرِ تعليمِ العربيَّةِ لغةً أجنبيَّةً: مقاربةٌ لسانيَّةٌ تأصيليَّةٌ
محمد ناجي، أنس ملموس، عادل غرار، محمد لبداع 289

الذَّكاءُ الاصطناعيُّ التَّوليديُّ في تعلُّمِ اللُّغةِ العربيَّةِ وتعليمِها: الفُرَصُ والتَّحدِّياتُ والاعتباراتُ الأخلاقيَّةُ
جنيد قادر، منتصر الحمد 315

© إيسيسكو ICESCO 2026

2026 - (1)3
Received استُلم 2025-11-9
Accepted قُبل 2026-2-19

توظيفُ المصطلحِ التُّراثيّ في ترجمةِ مصطلحاتِ التَّداوليَّةِ
قراءةٌ تطبيقيَّةٌ في ترجمةِ هشامِ الخليفةِ لمعجمِ أوكسفوردَ للتَّداوليَّةِ

الزبير الأنصاري*

مُستخلَص

يناقش هذا البحث الإشكالات المنهجية والمعرفية المتصلة بالإفادة من المصطلح التراثي العربي في ترجمة مصطلحات التداولية، المستمدِّ من التخصُّصات التي تتداخل مع بعض مباحث هذا العلم اللساني الحديث، من مثل علوم النحو، والبلاغة، وأصول الفقه، والكلام. ويُعتمد في بحثِ هذه المسألة على ترجمة هشام الخليفة لمعجم أوكسفورد للتداولية، من أجل بيان الإشكالات المنهجية والمعرفية المرتبطة بهذا التوظيف، وتقويمها، واستقصاء أنماط توظيف المصطلح التراثي في الترجمة. ويخلص البحث إلى أنَّ المترجِم وظَّف المصطلحات التراثية في ترجمة مصطلحات التداولية، ضمن منهجية تقوم على التوسُّط بين الترجمة المفهومية، والترجمة الماصدقية، مع اعتماد جملة من آليات الترجمة وإستراتيجياتها التي تسعى إلى مواءمة المصطلح التراثي مع نظيره التداولي.

مفاتيح البحث: المصطلح، الترجمة، التداولية، التراث، معجم أوكسفورد للتداولية، هشام الخليفة

* مرشح لنيل درجة الدكتوراة في اللغة العربية وآدابها، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، z.ansary760@gmail.com.

© إيسيسكو ICESCO 2026

ICESCO Journal of Arabic Language
ISSN: 3007-5726 | E-ISSN: 3007-5734
https://doi.org/10.70910/ijal3(1)5

Deploying Heritage Terminology in Translating Pragmatics Terms: An Applied Review of Hisham al-Khalefah's Translation of the Oxford Dictionary of Pragmatics

Zubyr Ansary*

Abstract

This study examines the methodological and epistemological problems associated with drawing on the Arabic heritage term (*Muṣṭalaḥ Turāthī*) in translating pragmatics terminology derived from disciplines that intersect with certain areas of inquiry within this modern linguistic science, such as grammar, rhetoric, the principles of jurisprudence (*Uṣūl al-Fiqh*), and theology (*Kalām*). The study addresses this issue through an examination of Hisham al-Khalefah's translation of the *Oxford Dictionary of Pragmatics*, with the aim of identifying and evaluating the methodological and epistemological problems associated with this practice, and of investigating the patterns by which heritage terminology is deployed in translation. The study concludes that the translator employed heritage terms in rendering pragmatics terminology within a methodology predicated on mediating between conceptual (intentional) translation and referential (extensional) translation, while adopting a range of translation mechanisms and strategies aimed at reconciling the heritage term with its pragmatic counterpart.

Keywords: *Terminology, translation, pragmatics, heritage (turāth), Oxford Dictionary of Pragmatics, Hisham al-Khalefah*

* Doctoral Candidate in Arabic Language and Literature, King Saud University, Saudi Arabia, z.ansary760@gmail.com.

© إيسيسكو ICESCO 2026

مُقدِّمة

تُعَدُّ مسألة المصطلحات التداولية وترجمتها إلى العربية من المسائل المتجددة، نظرًا إلى تسارع حركة البحث العلمي في التداولية، وتوليدها يوميًّا عشرات المصطلحات التي تقتضي من اللغات المتلقية – ومنها العربية – استيعابها وإيجاد مقابلات لها.

وفي سياق هذا المسعى لاستيعاب هذه المصطلحات، برزت مسألة الإفادة من المصطلح العربي التراثي المستمدِّ من التخصُّصات التي تتداخل مع بعض مباحث هذا العلم اللساني الحديث، من مثل علوم النحو والبلاغة وأصول الفقه والكلام، وهي المسألة التي نسعى إلى معالجتها في هذا البحث، اعتمادًا على ترجمة الجامعي والمترجم العراقي هشام الخليفة لـ"معجم أوكسفورد للتداولية" "The Oxford Dictionary of Pragmatics" للساني البريطاني الصيني يان هوانغ (Yan Huang)، التي صدرت في طبعتها الأولى عن دار الكتاب الجديد المتحدة عام (2020).

وقد وقع الاختيار على هذه الترجمة نظرًا إلى مكانة أصلها الإنكليزي، وأنه من أبرز مراجع التداولية، فضلًا عن حداثة الترجمة نسبيًّا، وبروز قضية التداخل بين المصطلحين التداولي والتراثي فيها بوضوح، سواءً من جهة المنطلقات النظرية للترجمة وتوجُّهات المترجم في أعماله الأخرى، أم من جهة التوظيف المقصود والمنهجي للمصطلح التراثي في ترجمة مصطلحات ومفاهيم التداولية في معجم أوكسفورد.

ونظرًا إلى ضخامة هذا المعجم المشتمل على أكثر من (2400) مصطلح، وتعذُّر استقصاء جميع هذه المصطلحات استقصاءً وافيًا، اختيرت عينة للبحث والمقارنة تضمُّ (25) مصطلحًا، وقد بُني هذا الاختيار على معيارين؛ أولهما مكانة هذه المصطلحات، وأنها من المصطلحات المفاتيح في حقل التداولية، وثانيهما تداخُل المصطلحات الواضح مع مفاهيم من التراث ومجالاته المعنية، وقد أسهم هذا المعيار في تضييق نطاق البحث، لأنَّ جزءًا كبيرًا من مصطلحات المعجم تصفُ ظواهر لم تعالجها المباحث التراثية.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وتتمثل إشكالية البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- هل من علاقة بين المصطلحين التداولي والتراثي؟ ولو كانت فما أنماط هذه العلاقة؟
- ما الإشكالات المرتبطة باستعمال المصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي؟
- كيف وظَّف الخليفة المصطلح التراثي لترجمة مصطلحات التداولية؟ وما الآليات التي استعملها في ذلك؟

ويهدف البحث إلى:

- دراسة الإشكالات المنهجية والمعرفية المرتبطة بتوظيف المصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي وتقويمها، ولا سيما ما يتصل بأوجه التعالق والتفارق بين التداولية والتخصصات التراثية التقليدية.
- استعراض أبرز المواقف من مسألة توظيف المصطلحات التراثية في نقل المصطلحات التداولية، ومنطلقات كل موقف وحججه.
- استقصاء أنماط توظيف المصطلح التراثي في ترجمة هشام الخليفة لمعجم أوكسفورد للتداولية، والآليات التي اعتمدها لتطويع المصطلح التراثي.

ويتقاطع هذا البحث مع نوعين من الدراسات السابقة؛ أحدهما الدراسات التي عنيت بترجمة المصطلح التداولي، ومنها دراسة عاتكة حشاني ويوسف بن أذينة،[1] والنوع الآخر هو الدراسات التي عنيت بترجمة المصطلح اللساني الأجنبي استنادًا إلى مرجعيات عربية وتراثية، ومنها كتاب خالد بسندي،[2] ودراسة عليمة حمزاوي.[3]

ولكن هذه الدراسات مع مكانتها، لم تستقصِ مسألة التداخل بين المصطلح التداولي والمصطلحات التراثية ذات الصلة، ولا تتوفر اليوم – في حدود علم الباحث – دراسة مستقلة عن معجم أوكسفورد للتداولية، وتوظيف المصطلح التراثي في ترجمة مداخلِه.

---

[1] انظر: عاتكة حشاني ويوسف بن أذينة، "تعدُّد ترجمة مصطلحات اللسانيات التداولية في الدراسات اللسانية العربية المعاصرة"، **مجلة بدايات**، 6(2)، 2024.

[2] انظر: خالد بسندي، **دراسات في المصطلح اللغوي** (الرياض: دار جامعة الملك سعود، 2017).

[3] انظر: عليمة حمزاوي، "مشكلات التعدُّد الترجمي للمصطلح اللساني والنقدي في الوطن العربي: بين المرجعية المصطلحية وتعدُّد البنيات الثقافيّة"، **مجلة موازين**، 6(1)، 2025.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وقد اعتمد البحث منهجية تقوم على حدَّين؛ أحدهما حدٌّ معرفيٌّ، بمعنى تأصيل كلِّ مصطلح، تداوليًّا كان أو تراثيًّا، في ثقافته وإطاره المعرفي الذي صدر عنه لتوضيح ما يحيط به من حمولات ثقافية وفلسفية، تميّزه أو تقرّبه من المصطلحات ذات الصلة في الثقافات الأخرى.

والحدُّ الآخر مقارنيٌّ، وذلك عبر المقارنة بين الترجمات المختلفة لمصطلحات التداولية الغربية، ولا سيما المصطلحات ذات الصلة بالتراث، وتقويم مدى تمثيلها روح المصطلح الأجنبي وإحالاته.

ومع أن الباحث استعان في هذه المقارنة بعدة مصادر في مجال المصطلح اللساني والتداولي؛ ركّز على معجمين، هما "القاموس الموسوعي للتداولية"، من تأليف جاك موشلر وآن ريبول،[1] و"معجم المصطلحات اللسانية" لعبد القادر الفاسي الفهري،[2] ويعود سبب التركيز عليهما – لمقارنة عملهما بعمل الخليفة – إلى أنهما يعتمدان مقاربة مختلفة عن تلك التي يعتمدها الخليفة، متى ما تعلق الأمر بتوظيف المصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي.

ولم يستقصِ الباحث النقاش في القضايا التداولية المختلفة التي وردت في ثنايا البحث، لأنَّ هذا البحث أساسًا في المصطلح والترجمة، لا في التداولية من حيث هي، ولهذا اكتُفي بإشاراتٍ موجزةٍ إلى هذه القضايا، ويستطيع القارئ الاستزادة والتعمُّق في دراستها بالرجوع إلى المصادر والمعجمات الرئيسة في هذا العلم.

تمهيد: المصطلح وقضية الترجمة

يدلُّ (الاصطلاح) في أصله اللغوي إلى معنى التوافق والاتفاق،[3] وامتدَّ هذا المعنى اللغوي إلى استعمالات أخرى، لتغدو الكلمة دالَّة على التواضع على استعمال لفظٍ معيَّن للإحالة إلى مفهوم معين، وإلى هذا المعنى أشار الشريف الجرجاني عندما عرَّف (الاصطلاح) بأنه "لفظ معيَّن بين قوم معينين".[4]

---

[1] انظر: جاك موشلر وآن ريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ترجمة: جمع من المترجمين (تونس: دار سيناترا، 2010).

[2] انظر: عبد القادر الفاسي الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2009).

[3] انظر: ابن منظور، **لسان العرب** (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ)، ج2: ص517، مادة (صلح).

[4] الشريف الجرجاني، **كتاب التعريفات** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1983/1403)، ص28.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وتتميز المصطلحات عمومًا بجملة من الخصائص، من أبرزها – كما يذكر إبراهيم مراد – "ذاتية الدلالة، وأحاديتها، وخصوصيتها، والانتماء إلى حقل مفهومي قابل للضبط والتحديد، وقابلية التعريف المنطقي"،[1] أي إنَّ المصطلحات، علمية كانت أم فنية، قد أضحت بمنزلة اللغة الخاصَّة التي تُستعمل "للتعبير عن المستحدث من المفاهيم والأشياء في مختلف العلوم والتقنيات".[2]

وهناك دلالة – فيما يتعلق بالترجمة – لأن تكون المصطلحات بمنزلة لغة خاصَّة مستقلة عن اللغة العادية، وذلك من جهتين؛ أولاهما أنَّ وضع المصطلحات بات تابعًا للاكتشافات والتطوُّرات العلمية في مختلف المجالات، أي إنَّ الأمم التي تحقِّق هذه الاكتشافات هي من يضع المصطلحات المتعلقة بها، متوسلة في سبيل ذلك بلغاتها بحمولاتها الثقافية والتاريخية.

والجهة الثانية أنَّ الترابط الوثيق بين المصطلحات والعلوم والمعارف الناشئة أفضى إلى حالة من الانفكاك المتزايد بين الأصل اللغوي للمصطلح، والاستعمالات "التقانية" الطارئة، فغدا نقلُ المصطلح بدقة إلى لغة أخرى، متعذِّرًا من غير مراعاة إطاره التقاني في لغته الأصلية.

ومرد ذلك إلى أنَّ المصطلح يقوم – من حيث التكوين – على "معادلة فحواها أنَّ (المصطلح = بنية لغوية + حمولة مفهومية)، وبناءً على هذه المعادلة تتوقَّف دقة الترجمة المصطلحية على حضور طرفي المعادلة معًا، إذ إنَّ تغليب البنية على الحمولة أو العكس يفضي بلا شكٍّ إلى خلل في النموذج الذي يُنتج في اللغة المستقبلة موازاة مع النموذج الأجنبي".[3]

وقد كان هذا الإشكال حاضرًا في جميع المجالات العلمية والإنسانية التي نشأت في الأزمنة الحديثة خارج سياق الثقافة العربية والإسلامية، ومنها حقل اللسانيات (Linguistics)

---

[1] إبراهيم مراد، "المصطلحية وعلم المعجم"، **مجلة المعجمية**، تونس، (8)، 1992، ص5.

[2] المصدر السابق، ص6.

[3] حنان نوي، "الترجمة آلية من آليات نقل المصطلح الأجنبي بين غياب المنهجية وتغييب النظرية: رؤية نقدية"، **ملتقى إشكالية تلقي المصطلح اللساني بين تعدد التسمية وفوضى المفاهيم**، الجزائر، المجلس الأعلى للغة العربية، 27-28 أغسطس 2020، ص22.

© إيسيسكو ICESCO 2026

بتخصصاته المختلفة، إذ عانى المترجمون العرب تحديًا في التعامل مع مصطلحات هذا الحقل، سواءً من حيث بنياتها اللغوية غير المألوفة، أم حمولاتها المفهومية الجديدة والمفارقة في معظم الأحيان لما عهدوه من مناهج البحث التقليدية في دراسة الظاهرة اللغوية وتجلياتها المختلفة.

وإزاء هذه التحديات عمد المترجمون العرب إلى توظيف جملة من الإستراتيجيات، ومن ذلك الاستعانة بالمصطلحات المستمدَّة من التراث العربي والإسلامي، عندما يكون هناك نوع من التقاطع بين هذه المصطلحات ونظيراتها الأجنبية.

وقد كانت لهذه الإستراتيجية مسوغاتُها من حيث المبدأ، وذلك لأنَّ "اللغة" ظاهرة إنسانية عامَّة، ومن ثمَّ كان قدرٌ من التلاقي أو التشابه العارض لا بدَّ من أنْ يتحقَّق بين المناهج التي تدرس هذه الظاهرة، بقطع النظر عن اختلاف البيئات أو الأزمنة التي نشأت فيها هذه المناهج.

ونعرض فيما يأتي من مباحث جانبًا من توظيف هذه الإستراتيجية في ترجمة مصطلحات أحد أبرز فروع حقل اللسانيات، وهو "التداولية"، مع التركيز على المصطلحات الواردة في معجم أوكسفورد للتداولية.

التداولية والمناهج التراثية لدراسة اللغة

تعدُّ التداولية (Pragmatics) من الاتجاهات الكبرى في "اللسانيات"، وكانت بدايات ظهورها عام (1938) حين ميَّز الفيلسوف الأمريكي شارلز موريس (Charles Morris) بين التخصصات التي تعنى بدراسة اللغة، وهي:[1]

- علم التراكيب (Syntax)، أي العلم الذي يقتصر على دراسة العلاقات القائمة بين العلامات اللغوية.
- علم الدلالة (Semantics)، أي العلم الذي يقوم على دراسة الدلالة التي تتحدَّد بعلاقة تعيين المعنى الحقيقي القائمة بين العلامات اللغوية وما تدلُّ عليه.

[1] انظر: آن روبول وجاك موشلار، **التداولية اليوم: علم جديد في التواصل**، ترجمة: سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2003)، ص29.

© إيسيسكو ICESCO 2026

- التداولية (Pragmatics)، أي العلم الذي يعنى – في رأي موريس – بالعلاقات بين العلامات اللغوية ومستعمليها.

وعليه تعنى التداولية بدراسة العلامات اللغوية من جهة توقُّف معانيها على السياق الذي تُستعمل فيه، مع التنبيه على أنَّ السياق هنا يراد به "مفهومه الواسع الذي يشمل – فضلًا عن ملابسات الموقف – كلَّ ما له تأثير في الحدث اللغوي من عوامل حالية أو ماضوية".[1]

في رأي هوانغ، للاتجاه اللساني التداولي اليوم مدرستان فكريتان؛[2] أولاهما المدرسة الأنجلو أمريكية، وتنظر إلى "التداولية" بوصفها الدراسة المنهجية للمعنى اعتمادًا على استعمال اللغة، وتشمل الموضوعات الرئيسة التي تبحثها هذه المدرسة التضمين (Implicature)، والافتراض المسبق (Presupposition)، وأفعال الكلام (Speech Acts)، والإشاريات (Deixis)، والإحالة (Reference)، والسياق (Context)، والتفاعل ما بين التداولية وعلم الدلالة.

والمدرسة الثانية هي الأوروبية القارية، وتنظر إلى التداولية بوصفها "منظورًا وظيفيًّا عامًّا (إدراكيًّا واجتماعيًّا وثقافيًّا) للظواهر اللغوية من جهة استعمالها في أشكال السلوك"، ونتيجة لهذا المفهوم العام اتَّسع مجال البحث التداولي عند هذه المدرسة، ولم يكتفِ بالموضوعات التي تندرج عادةً ضمن الفروع الثانوية للسانيات، من مثل اللسانيات الاجتماعية (Sociolinguistics)، واللسانيات النفسية (Psycholinguistics)، وتحليل الخطاب (Discourse Analysis)، بل امتدَّ أيضًا إلى بعض المجالات الواقعة في نطاق العلوم الاجتماعية المجاورة.

ونلحظ من هذا العرض الموجز للمدرستين الأبرز في "التداولية"؛ أنَّ هذا التخصص حديثٌ وبينيٌّ (Interdisciplinary) ومتشعِّبٌ، وأنه تجاوز في نطاقه وآلياته الحقولَ اللسانية التقليدية، أي إنَّ العلاقة تكاد تكون منفكَّة بينه وبين الاتجاهات والمناهج التي سبقته في دراسة اللغة، بما في ذلك المناهج العربية التراثية.

---

[1] محمد محمد يونس علي، **المعنى وظلال المعنى: أنظمة الدلالة في العربية** (بيروت: دار المدار الإسلامي، ط3، 2023)، ص133.

[2] See: Yan Huang, "What is Pragmatics?" In: *The Oxford Handbook on Pragmatics* (Oxford: Oxford University Press, 2017), pp. 2-3.

© إيسيسكو ICESCO 2026

ونلحظ أيضًا تباينًا بين التداولية والمناهج التراثية من حيث "المدوَّنة" ونطاق العناية، فالتداولية تعنى بالتحقُّقات الكلامية العادية، في حين تعنى المناهج التراثية غالبًا بأنماط قياسية من الكلام، من مثل النصوص الأدبية في حالة النحو والبلاغة، أو بأنماط ذات بُعدٍ ديني، من مثل نصوص القرآن والسنَّة في حالتي أصول الفقه وعلم الكلام.

ومع هذا التباين هناك بعض التقاطعات التي لا ترجع – في تقديرنا – إلى تشابه في المناهج بقدر ما ترجع إلى تشابه في الموضوعات المدروسة، فبعض القضايا التي تبحثها التداولية – من مثل "المعنى"، و"السياق"، والتمييز ما بين المعنى الحرفي والمعنى المقصود – كانت دائمًا محلَّ عناية لدى المناهج المختلفة لدراسة اللغة، ويمكن تمييزها بوضوح في التراث العربي في العلوم ذات الصلة، من مثل النحو، والبلاغة، وأصول الفقه.

ومن ثم أشار أحمد المتوكل إلى أنَّ "النظرية الثاوية خلف مختلف العلوم اللغوية (النحو، اللغة، البلاغة، فقه اللغة...) نظرية تداولية، وأنها بالتالي قابلة للتحاور، بمعنى القرض والاقتراض مع النظريات التداولية الحديثة"،[1] بل ذهب أحد الباحثين إلى أنَّ "جزءًا كبيرًا من موضوعات أصول الفقه يمكن إدراجه في نطاق التداولية"،[2] مع إقرار هذا الباحث بأنَّ ذلك لا يعني أنَّ أصول الفقه هو "النظير الإسلامي التقليدي للتداولية"، بل الحديث عن التداولية العامة (General Pragmatics)،[3] أي التداولية التي تعنى بالمسائل الأولية المتعلقة بالمعنى والطرق التي يمكن عبرها فهمُ الرسالة وفق مقاصد المتكلم.

أنماط العلاقة بين المصطلح التداولي والمصطلح التراثي

أفضى هذا التشابه في الموضوعات المدروسة بين التداولية وبعض التخصُّصات التراثية، إلى قدرٍ من التداخل بين المصطلحين التداولي والتراثي، وكان لذلك أثره الكبير في عملية الترجمة، ويمكن القول إنَّ العلاقة بين المصطلحين لا تخلو من ثلاث حالات؛ أولاها التطابق، بأنْ

[1] أحمد المتوكل، **الوظائف التداولية في اللغة العربية** (الدار البيضاء: دار الثقافة، ط1، 1985/1405)، ص10.

[2] Mohamed M. Yunis Ali, *Medieval Islamic Pragmatics: Sunni Legal Theorists' Models of Textual Communication* (London: Routledge, 2000), p. 2.

[3] المصدر السابق، ص2-5.

© إيسيسكو ICESCO 2026

يصف المصطلح التداولي الظاهرة نفسها التي يصفها المصطلح التراثي، وهذا يكون في حالات محدودة جدًّا يتعلَّق معظمُها ببعض المصطلحات المستمدَّة من المنطق الصوري، التي نجدها في التداولية، كما نجدها في بعض التخصصات التراثية.

والحالة الثانية هي الاشتمال، بأنْ تكون الظاهرة أو الموضوعات التي يغطيها المصطلح التراثي هي بعض مصاديق المصطلح التداولي، أي إنَّ المصطلح التداولي يغطي هذه الظاهرة وغيرها، من مثل مصطلح "الإنشاء" بشقيه؛ الطلبي، كالأمر والنهي والدعاء، وغير الطلبي، كالقسم وصيغ العقود ونحوها، فهذه المباحث تمثِّل بعض مصاديق مصطلح الأفعال الكلامية (Speech Acts) التداولي الذي يغطي هذه الجوانب وغيرها.

والحالة الثالثة هي التباين، بأنْ تكون الظاهرة التي يغطيها المصطلح التداولي جديدة، ولم تُدرس في التراث العربي، وهذا هو الغالب الأعم.

ولكل حالة من هذه الحالات موقف في الترجمة، ففي الحالة الأولى التي يتطابق فيها مفهوما المصطلحين التداولي والتراثي؛ يميل معظم المترجمين إلى استعمال المصطلح التراثي للتعبير عن المصطلح التداولي، فيستعملون مثلًا مصطلح (السور) لترجمة مصطلح (Quantifier)،[1] لأنَّ هذا المصطلح الأخير مأخوذٌ من المنطق الأرسطي، ويشير إلى الألفاظ التي تُستعمل في القضية للدلالة على الكم، وهو الاستعمال نفسه لدى القدماء.[2]

وكذلك في الحالة الثالثة يميل معظم المترجمين إلى إيجاد مقابلات جديدة للمصطلح التداولي، عبر توظيف آليات معينة لتوليد المصطلحات،[3] وهذه الآليات منها ما يعتمد على

---

[1] انظر: يان هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ترجمة: هشام إبراهيم عبد الله الخليفة (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2020)، ص547؛ موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص647؛ الفاسي الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص275.

[2] انظر: الغزالي، **معيار العلم** (جدة: دار المنهاج، ط1، 2016/1437)، ص130-131.

[3] للمزيد عن هذه الآليات، انظر: علي القاسمي، **علم المصطلح: أسسه النظرية وتطبيقاته العملية** (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط2، 2019)، ص229 وما بعدها؛ محمد رشاد الحمزاوي، "في سبيل نظرية مصطلحية عربية ممكنة"، **مجلة المعجمية**، تونس، (8)، 1992، ص30.

© إيسيسكو ICESCO 2026

(التعريب)، أي نقلِ المصطلح الأجنبي إلى العربية كما هو مع إخضاعه لأنظمتها الصوتية والصرفية، من مثل ترجمتهم مصطلح (Logophoricity) إلى (اللوغوفورية)،[1] ومنها ما يعتمد على (الاشتقاق)، من مثل ترجمتهم مصطلح (Modal Logic) إلى (المنطق الجهي) باشتقاق وصف (الجهي) من لفظة (الجهة).[2]

أمَّا الحالة الثانية – أي عندما تكون الموضوعاتُ التي يغطيها المصطلح التراثي بعضَ مصاديق المصطلح التداولي – فهي التي وَقَعَ فيها خلاف بين المترجمين في جواز الاستعانة بالمصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي، ومردُّ هذا الخلاف إلى المفاضلة بين نوعين من الترجمة؛[3] أولهما الترجمة المفهومية، وهي – كما يقول إبراهيم مراد – نوعٌ من الترجمة الحرفية يقوم على "ضربٍ من الاقتراض دلالي، ينتقل فيه المدلول دون الدال، من لغة مصدر إلى لغة مورد"،[4] فالتركيز هنا على نقل مفهوم المصطلح الأجنبي كما هو، من دون محاولة تأصيله في الثقافة المنقول إليها.

والنوع الثاني هو الترجمة الماصدقية، وهي نوع من الترجمة غير الحرفية، تنزع إلى التعبير عن المصطلح الأجنبي ببعض مصاديقه في اللغة الهدف، ويسمي محمد رشاد الحمزاوي هذا النوع من الترجمة (الترجمة المؤالفة)، أي التي "تؤالف مصطلحًا معاصرًا من (اللغة المصدر) مع مصطلح من (اللغة الهدف)"،[5] كما لو ترجمنا مصطلح (Speech Acts) إلى (الإنشاء) أو (الأفعال الإنشائية).

وعن هذين التصوُّرين لترجمة المصطلحات يتفرَّع الخلاف في مسألة توظيف المصطلح العربي التراثي لترجمة بعض المصطلحات التداولية التي تتقاطع معه في بعض الموضوعات التي

---

[1] انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص400.

[2] انظر: موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص641.

[3] للاستزادة في هذين النوعين من الترجمة والمفاضلة بينهما في ترجمة مصطلحات اللسانيات بعامة والتداولية بخاصة، انظر: علي، **المعنى وظلال المعنى**، ص16-17.

[4] مراد، **المصطلحية وعلم المعجم**، ص14.

[5] الحمزاوي، **في سبيل نظرية مصطلحية عربية ممكنة**، ص31، وما بين القوسين زيادة من الباحث للتوضيح.

© إيسيسكو ICESCO 2026

يغطيها، فهل يُترجم وفق مفهوم المصطلح الأجنبي من دون الاعتداد ببعض مصاديقه، أو ما يغلب على الظن أنه من مصاديقه في التراث، أم يُستأنس بهذه المصاديق، ويُستعان بها في نقل المصطلحات الأجنبية؟

يمكن الإشارة إلى اتجاهين كبيرين في هذه المسألة لدى المترجمين:

1. المنع:

منع بعض المترجمين استعمال المصطلح التراثي لترجمة المصطلحات اللسانية والتداولية التي قد تتداخل معه، ونجد هذا الموقف واضحًا لدى الفاسي الفهري الذي آثر الترجمة المفهومية، رافضًا إقامة أي تقابُل بين المصطلحين اللساني والتراثي "بدعوى التشابه والتقارب".[1]

ونجد هذا الموقف أيضًا لدى ألكساندر كي (Alexander Key) في ترجمته بعض المصطلحات التراثية إلى الإنكليزية، ومنها مصطلح (المعنى) الذي ترجمه إلى (Mental Content) بدلًا من (Meaning) كما جرت العادة، محتجًا بوجود اختلاف بين المصطلحين يقتضي اختراع مصطلح جديد للتنبيه على المكانة المحورية والفريدة للمصطلح العربي في المنظومة الفكرية التي نشأ فيها.[2]

ويمكن إجمال منطلقات القائلين بالمنع فيما يأتي:

(أ) الاختلافات الفكرية والمنهجية:

التشابه بين المصطلحات اللسانية والتراثية في حقيقته تشابُهٌ عرضي، نظرًا إلى الاختلاف الكبير في الأنساق المعرفية (الإبستمولوجية) والأطر المنهجية الناظمة والموجِّهة للبحث في الظواهر التي تصفها هذه المصطلحات، ومن ثمَّ تكاد المقابلة بينها بالترجمة تكون متعذرة، لأنَّ هذا النوع من الترجمة لا يكون ممكنًا – كما يقول الفاسي الفهري – "إلا إذا كانت النماذج الفرعية متكافئة والمبادئ المنهجية والتمثيلية متماثلة".[3]

---

[1] عبد القادر الفاسي الفهري، **اللسانيات واللغة العربية: نماذج تركيبية ودلالية** (الدار البيضاء: دار توبقال، ط3، 1993)، ج1: ص151.

[2] See: Alexander Key, *Language between God and Poets: Ma'na in the Eleventh Century* (California: University of California Press, 2018), pp. 64-65.

[3] الفهري، **اللسانيات واللغة العربية**، ص34.

© إيسيسكو ICESCO 2026

(ب) الحذر من الخلط بين الظواهر العلمية:

قد يفضي استعمال مصطلح تراثي لترجمة مصطلح حديث، إلى توهُّم التطابق بينهما سواءٌ في المفهوم أم المصداق، ولهذا الأمر نتائج منهجية خطيرة، لأنَّ المترجم في هذه الحالة، غالبًا ما يعتقد – كما يقول الفاسي الفهري – "أنَّ المقابل العربي الوارد في التراث يصدق على ما يصدق عليه المصطلح الغربي... فيقوم بإسقاطات ظرفية وذاتية وينتهي إلى مناسبات غير قائمة، من هذه المناسبات (Syntax) (نظم)، و(Performative) إنشائي"،[1] لذا نجد الفاسي الفهري يعدل عن المصطلح التراثي في ترجمة المصطلحات اللسانية، وعند الاستعانة به يستعمله بمفهوم مغايرٍ الشائعَ في التراث.[2]

وعلاوة عن هذه الإسقاطات، قد تفضي هذه المقابلة المصطلحية العابرة للثقافات، – كما يحذر ألكساندر كي – إلى توطين هذه المصطلحات الأجنبية (Domestication) وإخضاعها لتصوراتنا، ومن ثمَّ تحريفها عن مواضعاتها الأصلية.

(ج) تجنُّب اضطراب المصطلحات وتعدُّدها:

إنَّ ترجمة المصطلحات التداولية الغربية ببعض مصاديقها في التراث، قد تفتح الباب واسعًا أمام اجتهادات المترجمين للبحث في التراث عن مقابلات للمصطلحات الأجنبية، مما يفضي إلى تعدُّد ترجمات المصطلح الواحد وتنوُّعها وفق اجتهادات المترجمين، في حين أنَّ التركيز على مفهوم المصطلح التداولي الأجنبي ونقله إلى العربية – وفق هذا المفهوم – يسهم في توحيد الترجمة وضبط المصطلحات.

2. التجويز:

في مقابل موقف المنع ظهر رأي آخر يجيز استعمال المصطلح التراثي العربي في ترجمة المصطلحات اللسانية الحديثة متى ما كان هناك نوعٌ من التقابل بين المصطلحين.

---

[1] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص24 (مقدمة المترجم).

[2] انظر: بسندي، **دراسات في المصطلح اللغوي**، ص252.

© إيسيسكو ICESCO 2026

ومن القائلين بذلك محمد محمد يونس علي الذي "أبدى إصراره على ترجمة المصطلح الغربي الحديث بالعربي التراثي، فهو يرى أننا يجب أنْ نترجم مصطلح غرايس (Conversational Implicature) إلى (المفهوم الحواري)، لأن المصطلح التراثي الأصولي المقابل له هو (دلالة المفهوم)".[1]

ويعدُّ مترجم معجم أوكسفورد للتداولية، هشام الخليفة، من المجيزين استعمالَ المصطلح التراثي لترجمة مصطلحات التداولية، من حيث المبدأ، وإنْ كان موقفه أكثر تعقيدًا وتشعُّبًا عند التطبيق، كما نبيّنه لاحقًا.

ويمكن إجمال منطلقات القائلين بالتجويز فيما يأتي:

(أ) تحقيق الترجمة وتجويدها:

وذلك عبر تأصيل المصطلحات اللسانية الحديثة في تراث اللغة المنقول إليها، "ما ينتج عنه إدماج النص المترجم في البيئة المعرفية واللغوية للثقافة المتلقية"،[2] وفي هذا النوع من الترجمة – ويسميه بعضهم (الترجمة التأصيلية) – لا يعنى المترجم بالمسائل الشكلية المتعلقة بالمصطلح الأجنبي، بقدر ما يُعنى بنقله وترجمته بما يتناسب مع "الخصائص التداولية لمجال المتلقي"،[3] ومن الواضح أنَّ هذا النوع من التوفيق يستدعي الاستعانة بالمفاهيم والمصطلحات التراثية.

وتمثِّل هذه النزعة – وإن كانت ذات طابع تأصيلي – مرحلة متقدمة في عملية ترجمة المصطلح اللساني الغربي، التي مرَّت بمراحل ثلاث – كما أشار إليه عبد السلام المسدَّي – هي مرحلة التقبُّل (المعربات)، ثم مرحلة التفجير (الترجمة بجملة)، وأخيرًا مرحلة التجريد (الترجمة بكلمة عربية واحدة)،[4] فكأنَّ هذا النوع من الترجمة الموظِّف للمصطلح التراثي يمثِّل

---

[1] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص26 (مقدمة المترجم)، ومع أن محمد محمد يونس علي آثر هذا الموقف نظريًّا، نلاحظ أن موقفه تفاوت عند التطبيق، ففي كتابه "Medieval Islamic Pragmatics" مال إلى الترجمة المفهومية، وفي كتابه "المعنى وظلال المعنى" مال إلى الترجمة الماصدقية.

[2] القاسمي، **علم المصطلح**، ص213.

[3] المرجع السابق، ص214، وللمزيد عن الترجمة التأصيلية، انظر: طه عبد الرحمن، **فقه الفلسفة: الفلسفة والترجمة** (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، 1995)، ج1: ص358-362.

[4] انظر: عبد السلام المسدي، **مباحث تأسيسية في اللسانيات** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2010)، ص77-79.

© إيسيسكو ICESCO 2026

محاولة لاستيعاب المصطلح الأجنبي في الثقافة العربية عبر المؤالفة بينه وبين مصطلحات هذه الثقافة، صقلًا للترجمة وإمعانًا في تهذيبها.

(ب) العودة إلى التراث:

تأتي الاستعانة بالمصطلح التراثي في سياق ما شهدته العقود الأخيرة من مشاريع، في الغرب والشرق، لقراءة التراث اللغوي القديم "بحثًا عن منطلق الحدث اللساني المعاصر".[1]

وفي الدراسات العربية الحديثة، نلحظ أنَّ هذه العودة قد تكون مدفوعة بدوافع حضارية وثقافية، كما يظهر لدى يونس، الذي علَّل تجويزه استعمال المصطلح التراثي في ترجمة المصطلح اللساني الغربي بالرغبة في "تنبيه علماء الغرب على سبق العرب في اكتشاف هذه المفاهيم".[2]

وقد يكون الدافع نوعًا من البحث اللغوي المقارن الذي يحاول بيان أصول البحث في بعض الظواهر اللغوية العامَّة ذات الصلة بـ(المعنى) و(المقاصد)، وتحقُّقها في المواقف الاتصالية المختلفة.

ويمكن القول إنَّ هذا الدافع هو الغالب لدى مترجم معجم أوكسفورد للتداولية، هشام الخليفة، إذ يشير إلى أنه في ترجمته للمعجم لم يفوِّت فرصة "لبيان إسهام علماء السلف في هذا المجال"،[3] وفي سياق ردِّه على موقف الفاسي الفهري – الذي مرَّ معنا في حديثنا عن القائلين بالمنع، الذي يوحي بنوع من الانفكاك بين البحث اللساني الحديث والبحث التراثي القديم – يشير الخليفة إلى أنَّ "موقف الدكتور الفاسي الفهري يصعب الدفاع عنه، والأمثلة التي ساقها تدحض ما ذهب إليه، فالإنجازية ونظرية أوستن في الفعل الكلامي، هي إعادة اكتشاف النظرية التي سبق للأصوليين... والبلاغيين العرب والمسلمين أن وضعوا أسسها ومفاهيمها الأساسية".[4]

---

[1] عبد السلام المسدي، **التفكير اللساني في الحضارة العربية** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط3، 2009)، ص24.

[2] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص26 (مقدمة المترجم).

[3] المصدر السابق، ص12 (مقدمة المترجم).

[4] المصدر السابق، ص25 (مقدمة المترجم).

© إيسيسكو ICESCO 2026

ويرى الخليفة أنَّ التحليل التداولي لعلماء أصول الفقه في معالجتهم قضايا من مثل (دلالة المفهوم)،[1] والخلافات من شأنها الكشف عن "مفاهيم على درجة عالية من الدقة تضاهي الفعليات (التداولية) الحديثة".[2]

وهكذا يمكن القول إنَّ هذين المنطلقين، أي تجويد الترجمة والعودة إلى التراث، هما الناظمان لمسألة الاستعانة بالمصطلح التراثي وتوظيفه في ترجمة الخليفة معجمَ أوكسفورد للتداولية، كما يتضح معنا في المبحث الآتي.

توظيف المصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي في معجم أوكسفورد للتداولية

مع أن الخليفة يجوِّز استعمال المصطلح التراثي في ترجمة المصطلحات اللسانية من حيث المبدأ، لا يعني ذلك أنه يستعين به مطلقًا، وللتشابه العارض فقط بينه وبين المصطلح التداولي، من غير مراعاة للفوارق الدقيقة بين المصطلحين.

وقد استمدَّ الخليفة ذخيرته الاصطلاحية التراثية من فنون وتخصصات عدة، هي أصول الفقه، والبلاغة، والنحو، والمنطق، وعلم الكلام، وفقه اللغة، مع تركيز واضح على المصطلحات الأصولية.

واعتمد الخليفة في توظيفه هذه المصطلحات التراثية منهجيةً يمكن تلخيصها في ثلاث نقاط؛ أولاها التوسُّط بين (الترجمة المفهومية) التي تقوم على إيجاد مقابلات جديدة للمصطلح الأجنبي من دون النظر إلى مصاديقه في التراث، وبين (الترجمة الماصدقية) التي تستأنس بهذه المصاديق في عملية الترجمة.

---

[1] تشمل دلالة المفهوم عند الأصوليين ما يُعرف بمفهوم الموافقة، وهو ما يُفهم من الكلام بطريق المطابقة، ومفهوم المخالفة، وهو ما يُفهم منه بطريق الالتزام، أو هو أن يثبت الحكم في المسكوت على خلاف ما ثبت في المنطوق. انظر: الشريف الجرجاني، **التعريفات**، ص224.

[2] هشام عبد الله الخليفة، **نظرية التلويح الحواري: بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي** (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 2013)، ص11. و(الفعليات) هي ترجمة الخليفة لمصطلح (Pragmatics)، وقد فضَّلها على الترجمة الشائعة (التداولية)، انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص32 (مقدمة المترجم).

© إيسيسكو ICESCO 2026

ويعود هذا التوسُّط عند الخليفة إلى الإشارة إلى أوجه تلاقي التداولية والمباحث اللغوية التراثية، مع الحفاظ في آنٍ معًا على حداثة المفاهيم التداولية، وبيان تميُّزها من التراث، يقول الخليفة موضِّحًا هذه المقاربة: "لقد تبنيت موقفًا وسطًا بين الطرفين، إذ من الظلم تجاهل إسهامات العرب وسبقهم في تأسيس مفاهيم ومصطلحات النظرية، وتبعًا لذلك لا داعي لاستعمال مصطلح الأصوليين العرب والمسلمين عند الإشارة إلى نظرية غرايس ومفاهيمها، فهي تمتلك جهازها الاصطلاحي الخاص بها، ومن الأفضل التمييز بين المصطلحين لكي نبين عن أي مفهوم نتحدَّث؛ الغرايسي الحديث أم الأصولي القديم؟".[1]

ونتيجة لهذا التوسُّط، تفاوت موقف الخليفة من المصطلح التراثي؛ فتارة يستعمله لترجمة المصطلح التداولي، وتارة يعدل عن ذلك، مفضلًا الترجمة المباشرة والمفهومية للمصطلح الأجنبي، على أن يكون المعيار في الحالين هو مدى التقارب بين الظواهر التي وُضِع المصطلحان لتشخيصها، يقول: "أما في مسألة هل نترجم المعنى المفهومي أو الماصدقي؛ فأنا أرى أنَّ السؤال لا داعي له، لأن ذلك يتبع الحالة المعينة، فأحيانًا نعتمد المفهوم وأخرى نعتمد الماصدق ما دامت الترجمة لا تؤدي إلى أخطاء أو سوء فهم".[2]

والنفطة الثانية هي توظيف المصطلح التراثي للتوضيح، إمَّا بالمزاوجة بينه وبين المصطلح التداولي وإيرادهما معًا (في المتن)، فيكون الثاني شارحًا للأول وموضِّحًا لمعناه، وإمَّا باستعماله (في الهامش)، لا لترجمة المصطلح التداولي ترجمة مكافئة، وإنما لتقريبه والإشارة إلى بعض القضايا التي يعالجها.

والنقطة الثالثة لمنهجية الخليفة في ترجمته هي تجريد المصطلح التراثي من مواضعاته التقنية (الاصطلاحية) وردِّه إلى معناه اللغوي الأصلي، ثم استعماله بهذا المعنى لترجمة المصطلح التداولي.

---

[1] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص26 (مقدمة المترجم).

[2] المصدر السابق، ص25 (مقدمة المترجم).

© إيسيسكو ICESCO 2026

وبناءً على هذه المنهجية، يمكن القول إنَّ المصطلح التراثي في توظيف الخليفة إياه إمَّا أنْ يكون مكافئًا للمصطلح التداولي، وإمَّا شارحًا إياه، وإمَّا مجردًا من مواضعاته الاصطلاحية ومستعمَلًا في معناه اللغوي الأصلي، ونعرض فيما يأتي هذه الجوانب الثلاثة، مع إيراد نماذج من المصطلحات التي استعملها الخليفة.

1. المصطلح التراثي مكافئًا المصطلحَ التداولي:

استعان الخليفة بعدة مصطلحات تراثية عدَّها مكافئةً نظائرَها التداولية، ومن ثمَّ كانت صالحةً للتعبير عنها، وإيرادها ترجمةً لمدخلات المعجم، علمًا أنَّ هذا التكافؤ في معظم الأحوال أغلبيٌّ لا مطلق، أي إنَّه يقوم على الالتقاء في جوانب عدَّة، لا على الاتحاد والتشابه التام.

ونورد فيما يأتي نماذج من المصطلحات التداولية التي أوجد لها الخليفة مكافئات تراثية، مع تقويم مدى صلاحية هذه المصطلحات التراثية لترجمة المصطلح التداولي.

- **Antagonyms**

يشير هذا المصطلح إلى "مادَّة معجمية واحدة لها معانٍ متضادَّة"،[1] وبناءً على هذا المعنى آثر الخليفة استعمال المصطلح التراثي (الأضداد) لترجمة المصطلح التداولي، مع إقراره أنَّ ترجمته الأدق هي (الأضداد المشتركة) "تمييزًا لها من الأضداد غير المشتركة (Contrary)".[2]

وفي المجمل نلحظ أنَّ الترجمة بـ(الأضداد) دقيقة جدًّا، لأنَّ المصطلح التراثي يُحيلُ أيضًا على ظاهرة مشابهة، هي "أنْ تُطلَق الكلمةُ الواحدةُ على معنيين متضادَّين"،[3] أمَّا مفهوم (الاشتراك) المتضَمَّن في المصطلح الأجنبي – بحُكم تركيبته اللغوية – فمتضمَّن أيضًا في مصطلح (الأضداد)، بحُكم اندراج مبحث الأضداد تراثيًّا في باب الاشتراك، ولهذا وصفه السيوطي بأنَّه "نوع من المشترك"،[4] فهو إذن مشتركٌ بالنظر إلى صدقه على أكثر من معنى،

---

[1] المصدر السابق، ص110.

[2] المصدر السابق، ص109 (الحواشي).

[3] محمد المبارك، **فقه اللغة وخصائص العربية: دراسة تحليلية مقارنة للكلمة العربية وعرض لمنهج العربية الأصيل في التجديد والتوليد** (بيروت: دار الفكر، ط7، 1981/1401)، ص199.

[4] السيوطي، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها** (القاهرة: مطبعة محمد علي صبيح، د.ت)، ج1: ص228.

© إيسيسكو ICESCO 2026

ثمَّ لما كانت هذه المعاني واقعةً على جهة التضاد، اختُصَّ باسم "الأضداد"، ومن هنا كانت ترجمة (Antagonyms) إلى (الأضداد) أَولى، لما فيها من مقابلة كلمة بمثلها لا بكلمتين كما هي الحال في (الأضداد المشتركة).

Assertion –

يُستعمل هذا المصطلح في التداوليات للإشارة إلى الفعل الكلامي (Speech Act) الذي يقدم خبرًا أو قضية بوصفها صادقة"،[1] وقد ترجمه الخليفةُ إلى (إخبار جازم) معتمدًا في ذلك على اصطلاح ابن سينا في كتابه "فن العبارة".[2]

ونلحظ أنَّ الترجمة هنا أدَّت إلى الجمع بين مصطلحين متباينين من ثلاثة أوجه، على الأقل؛ أولها الإطار المعرفي الناظم، فالمصطلح الأجنبي ينتمي – كما يشير هوانغ – إلى "فلسفة اللغة والفعليات (التداولية) والدلاليات"،[3] أمَّا المصطلح التراثي فينتمي إلى المنطق الصوري الأرسطي، وقد استعمله ابن سينا للإشارة إلى نوع من التركيب بين الأقوال المفردة الذي تنتج منه القضايا الخبرية الصالحة لأنْ تكون مقدمةً في قياس، أو بعبارته: "التركيب الذي على سبيل الخبر، وذلك في اكتساب التصديقات بالمقاييس وما يجري مجراها، وهذا النحو من التركيب يحدث منه جنسٌ من القول يُسمَّى (جازمًا)".[4]

والوجه الثاني هو الإحالات، فالمصطلح التراثي (الخبر الجازم) أو (القول الجازم) صوري، أي يشير إلى القضية من حيث هي، بقطع النظر عن صدقها أو كذبها، وبقطع النظر عن السياقات الفعلية لاستعمالها، أي إلى البنية اللغوية التي تتحقَّق فيها النسبةُ بين معنيين على جهة الإيجاب أو السَّلب، على النحو الذي يجعلها محتملةً الصدق أو الكذب، يقول ابن سينا موضحًا هذه الفكرة: "والقول الجازم يقال لجميع ما هو صادق أو كاذب".[5]

---

[1] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص116.

[2] المصدر السابق، ص116 (الحواشي).

[3] المصدر السابق، ص116، وما بين القوسين إضافة من الباحث للتوضيح.

[4] ابن سينا، **الشفاء**، تحقيق: محمود الخضيري (القاهرة: دار الكاتب العربي، د.ت)، ص31-32.

[5] المرجع السابق، ص32.

© إيسيسكو ICESCO 2026

أمَّا المصطلح التداولي الأجنبي (Assertion) فهو وظيفي، أي لا يشير إلى القضايا من حيث هي، وإنما بالنظر إلى استعمالها في السياقات الفعلية، وحين يكون مقطوعًا بصدقها، مع تحقُّق هذا الصدق على جهة الإنجاز (Performative)، فخلافًا لـ(القول الجازم) الذي يكون صدقه محكومًا بالوقوع أو غير الوقوع، أو بتطابق النسبة الكلامية مع النسبة الخارجية؛[1] يزيد الصدق المتضمَّنَ في (Assertion) على هذا التطابق أمرًا آخر، وهو إيراده على جهة الإنجاز، وكأنَّ المتكلم هنا لا يريد الإخبار عن أمرٍ وقع في الخارج فحسب، وإنما أيضًا إنشاء معنى الصدق وتقريره في نفس المخاطب وحمله على الإقرار به، وبهذا المعنى كان الإخبارُ في (Assertion) داخلًا في حيز (الفعل الكلامي) وفق المفهوم الذي صاغه جون أوستن (Jhon Austin)، أي حين تُغلَّب الوظيفة العملية للغة على الوظيفة الوصفية، وذلك باستعمال اللغة لا لوصف العالم، وإنما لـ"تحقق أعمالًا هي الأعمال اللغوية (الأفعال الكلامية)".[2]

والوجه الثالث هو شروط التحقُّق، وهذا الاختلاف الأخير بين المصطلحين التراثي والتداولي الأجنبي مترتبٌ على السابق، لأنه لما كان (الإخبار الجازم) مرادًا به القضية من حيث هي، بقطع النظر عن صدقها من عدمه، وبمعزل عن الاستعمال، وكان (Assertion) مرادًا به القضية المقطوع بصدقها في المقامات التخاطبية الفعلية، فقد اختلفت شروط تحقُّقهما اختلافًا جليًّا يمكن تلخيصه في أنَّ شروط الإخبار الجازم تنزع إلى (الشكل)، فيما تركز الشروط في (Assertion) على (المضمون).

ولتحقُّق القول الجازم يُورد ابنُ سينا شروطًا صورية تقوم في مجملها على شكل القضية، من دون النظر إلى مضمونها أو إلى علاقتها بسياقات استعمالها، فاللفظ – كما يقول الفيلسوف المشرقي – "إذا أُرِيد أن يحاذى به ما في الضمير يجب أنْ يتضمَّن ثلاث دلالات؛ دلالة على المعنى الذي للموضوع، وأخرى على المعنى الذي للمحمول، وثالثة على العلاقة والارتباط الذي بينهما".[3]

---

[1] الغزالي، **معيار العلم**، ص119.

[2] موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص22. وما بين القوسين إضافة من الباحث لتوضيح أنَّ المراد بالأعمال اللغوية هنا هو ما يعرف بالأفعال الكلامية (Speech Acts).

[3] ابن سينا، **الشفاء**، ص38.

© إيسيسكو ICESCO 2026

أمَّا الشروط في (Assertion) فهي شروط تداولية تأخذ في الحسبان مضمون القضية واندراجها في سياق تخاطبي فعلي منظور فيه إلى طرفي التخاطب (المتكلم والمخاطب)، وما يُضمرانه من افتراضاتٍ سابقةٍ لإنشاء الخطاب، وقد تؤثر على فهم الكلام وتأويله، وتعتمد هذه الشروط على ثلاثة مبادئ استمدَّها الفيلسوف الأمريكي روبرت ستالنيكر (Robert Stalnaker) من نظرية غرايس عن التواصل التعاوني (Cooperative Communication)، وهي أنْ يكون المتكلم غير متناقض مع نفسه، ومخبرًا بالمعلومات الكافية، وألا يستعمل سوى الجمل التي قد وُضعت افتراضاتها المسبقة في الأرضية المشتركة (Common Ground)، وأن يتجنَّب اللبس.[1]

وبالنظر إلى هذه الاختلافات بين المصطلحين التراثي والتداولي، قد يفضي استعمال الأول لترجمة الثاني إلى نوع من اللبس والخلط بين مجالين متباينين، ولهذا كان الأَولى ترجمةُ (Assertion) ترجمةً مفهوميةً حرفيةً، كما فعل الفاسي الفهري حين نقله إلى (إقرار)،[2] وهي ترجمة موفَّقة، لأنَّ في (الإقرار) – زيادةً على تكافؤه الدلالي مع مصطلح (Assertion) – المعنى الإنجازي الذي به صار الأخير فعلًا كلاميًّا، كما سبق وأوضحنا، وإنْ كان لا بدَّ من التعبير بـ(إخبار) فالأَولى الاقتصار عليه وحذفُ الصفة (جازم)، كما فعل مترجمو القاموس الموسوعي للتداولية،[3] وفي الأحوال جميعها؛ الترجمة الأدق في رأينا هي ترجمة الفاسي الفهري.

– **Cognitive Default**

يدلُّ هذا المصطلح على "المعنى الغيابي أو التأويل الغيابي الذي يتولَّد من العمليات الذهنية البشرية"،[4] وما يعنينا هنا أنَّ الخليفة استعمل المصطلح التراثي (الاستصحاب) لترجمة المصطلح التداولي (Default)، محتجًا بأنَّ "المقصود بمصطلح (Default) (المعنى الغيابي) هو بالضبط (الاستصحاب) في المصطلح الأصولي الإسلامي".[5]

---

[1] للمزيد عن هذه الشروط، انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص117.

[2] انظر: الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص24.

[3] انظر: موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص625.

[4] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص148.

[5] المصدر السابق، ص148 (الحواشي).

© إيسيسكو ICESCO 2026

ومع وجود بعض التشابهات بين المصطلحين، هناك اختلاف بيّن بينهما، فالاستصحاب من أدلة الأصوليين، والتركيز فيه على النواحي الفقهية (القانونية) المتصلة باستمرار الأحكام، ومعناه كما يقول القرافي "أنَّ اعتقاد كون الشيء في الماضي أو الحاضر يوجب ظن ثبوته في الحال أو الاستقبال"،[1] أي افتراض الاستمرارية في الحكم الثابت لأمر ما حتى يرد ما يغير هذا الحكم، فالنظر في هذا المفهوم منصبٌّ على النواحي التشريعية والقانونية، أمَّا المصطلح التداولي (Default)، فيتعلَّق بالمقامات التخاطبية، وما يحيط بها من افتراضاتٍ يستصحبها طرفا عملية التخاطب لتأويل الكلام، وربطه بالسياق، فالمصطلحان إذن يلتقيان في "بقاء الافتراضات في حالة غياب ما ينفيها أو يغيرها"،[2] ولكنهما يفترقان في طبيعة هذه الافتراضات، فهي فقهية قانونية في (الاستصحاب) وتخاطبية تأويلية في (Default)، وهذا الافتراق يستدعي التمييز بين المصطلحين، ولهذا قد يكون من الأولى ترجمة (Default) ترجمة مفهومية إلى (الافتراض)، ومما يؤيد هذه الترجمة الأخيرة أنَّ مصطلح (Default) يتداخل مع مصطلح آخر هو (Presumptive Meanings) أي (المعاني المفترضة).[3]

ثم إنَّ الأصوليين المعاصرين عندما ترجموا مصطلح (الاستصحاب) إلى الإنكليزية، نظروا أيضًا إلى معنى (الافتراض)، فعبروا عنه بـ(Presumption Of Continuity)،[4] أي (افتراض الاستمرارية)، أي إنَّ المعاني الناشئة عن مفهوم (الافتراض) أساسية في التعبير عن هذا المصطلح التداولي والمصطلحات التراثية التي تتداخل معه، ومن هنا يحسن الاحتفاظ به في الترجمة.

- **Implicature**

يعدُّ هذا المصطلح مفهومًا رئيسًا في التداوليات، وهو "ما يعنيه المتكلم ممَّا يتعدى ما قاله بالضبط"،[5] أي توقُّف مقصود المتكلم على أمرٍ لم يقله نصًّا، ففي المحاورة الآتية:

---

[1] القرافي، **شرح تنقيح الفصول**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد (القاهرة: شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط1، 1973/1393)، ص147.

[2] الخليفة، **نظرية التلويح الحواري**، ص386.

[3] انظر: المرجع السابق، ص386.

[4] انظر: قطب مصطفى سانو، **معجم مصطلحات أصول الفقه** (دمشق: دار الفكر، ط1، 2000/1420)، ص56 (الاستصحاب).

[5] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص342.

© إيسيسكو ICESCO 2026

– جون: ما رأيك بالخروج لكي نلعب كرة القدم؟.

– بيل: الثلج يتساقط بكثافة.

جواب بيل هنا قد يُفهم منه أنه لا يستطيع أن يلعب في الخارج،[1] ويأتي (Implicature) في مقابل (What Is Said)، أي المنطوق به أو الماقيل.[2]

وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح إلى (التلويح)، واعتنى بتأصيل أنواعه المختلفة في التراث مخصِّصًا لذلك كتابه "نظرية التلويح الحواري"، وينطلق الخليفة في هذه الترجمة من تصوُّر خاص لمفهومي (Implicature) و(What Is Said) يقوم على ربطهما بالدراسات التراثية في مجال المعنى، يقول: "أمَّا المساحة التي تتوسَّط (الماقيل) و(التلويح) بمسمياتها الحديثة المختلفة، فما هي إلا صدى لذلك المفهوم الأصولي العجيب الذي اصطلح عليه الأصوليون اسم (المنطوق غير الصريح) بأنواعه الثلاثة؛ (الاقتضاء) و(الإيماء أو التنبيه) و(الإشارة)".[3]

وتتمثَّل العلاقة بين (Implicature) و(المنطوق غير الصريح) بأنواعه المختلفة في إفضائهما إلى فهم الأحكام المضمرة في الكلام من دون تحقُّق لفظي صريح لهذه الأحكام، يقول الآمدي: "فإنَّ الأحكام المضمرة في دلالة الاقتضاء مفهومةٌ من اللفظ في محل النطق، ولا يقال لشيء من ذلك منطوقُ اللفظ".[4]

وقد تعدَّدت الترجمات العربية لمصطلح (Implicature)، فترجمه الفاسي الفهري إلى (الاستلزام)،[5] وترجمه مترجمو "القاموس الموسوعي للتداولية" إلى "استلزام خطابي"،[6] ولكن الخليفة ينتقد هاتين الترجمتين، لأنَّ مصطلح (الاستلزام) – كما يقول – إنما يقعُ ترجمةً للمصطلح التداولي (Implication)، وهو "مصطلح من المنطق الصوري... يمثِّل العلاقة بين

---

[1] انظر: المصدر السابق، ص343.

[2] انظر: السابق نفسه.

[3] المصدر السابق، ص676 (الحواشي).

[4] الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، (دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي، ط2، 1402هـ)، ج3: ص66.

[5] انظر: الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص140.

[6] انظر: موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص636.

© إيسيسكو ICESCO 2026

القضايا المنطقية (Propositions) أو الجمل (Sentences)، وهو لا يقبل الإلغاء بدون الوقوع في التناقض"،[1] على عكس (Implicature) الذي يعدُّ "من معاني المتكلم... لذلك فهو قابل للإلغاء أو التعليق من دون الوقوع في التناقض".[2]

وللخروج من هذه الإشكالات، آثر الخليفة ترجمة (Implicature) إلى (التلويح)، وهو مصطلح مستمدٌّ من التراث، ورآه معبرًا عن جميع أوجه التداخل ما بين المصطلح التداولي الأجنبي والمصطلحات التراثية ذات الصلة، ولا سيما تلك المستمَدة من أصول الفقه والبلاغة.[3]

ولكن المقابلة بين المصطلحين التداولي والتراثي (التلويح) لا تخلو أيضًا من إشكال، نظرًا إلى كثرة دلالات هذا المصطلح وتبايُنها ما بين فنٍّ وآخر من فنون التراث، بل أحيانًا داخل الفن الواحد، ففي البلاغة مثلًا نجد السكَّاكي يعدُّ (التلويح) نوعًا من الكناية التي تكثر فيها اللوازم، يقول: "فإن كانت (الكناية) ذات مسافة بينها وبين المكنى عنه متباعدة لتوسط لوازم كما في كثير الرماد وأشباهه كان إطلاق اسم التلويح عليها مناسبًا، لأنَّ التلويح هو أنْ تشير على غيرك عن بعد"،[4] ومن الواضح أنَّ (التلويح) بهذا المفهوم لا يدخل في ضمن (Implicature)، وإنما في (Implication) أي (الاستلزام)، لأنَّ الكناية قائمة على الدلالة اللزومية، إذْ هي، كما يُعرفها الخطيب القزويني، "لفظٌ أُريد به لازم معناه".[5]

أمَّا أصحاب البديع فيستعملون (التلويح) بمعنى آخر للإشارة إلى "اقتضاب الدلالة على الشيء بنظيره وإقامته مقامه"،[6] والتلويح بهذا المعنى أقرب إلى (Implicature)، وإن كان يلتبس أيضًا ببعض الأساليب البلاغية من مثل المجاز المرسل.

---

[1] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص28 (مقدمة المترجم).

[2] السابق نفسه.

[3] انظر: الخليفة، **نظرية التلويح الحواري**، ص2.

[4] السكاكي، **مفتاح العلوم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 2011)، ص521، وما بين القوسين إضافة من الباحث.

[5] الخطيب القزويني، **الإيضاح في علوم البلاغة** (القاهرة: مطبعة السنة المحمدية، د.ت)، ج2: ص318.

[6] السجلماسي، **المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع**، تحقيق: علال الغازي (الرباط: مكتبة المعارف، ط1، 1980/1401)، ص266.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وبالنظر إلى هذه الاختلافات في مفهوم (التلويح) وعدم انضباطه، فإنَّ استعماله لترجمة (Implicature) قد يكون ملبسًا، اللهم إلا إذا جُرِّدَ من حمولاته الاصطلاحية، واستعمل بمعناه اللغوي الذي يدلُّ على الإشارة والنظر من بعيد.[1]

- **Polysemy**

يُستعمل هذا المصطلح للإشارة إلى الظاهرة التي "يكون فيها لمفردة معجمية واحدة أكثر من معنى واحد مترابط"،[2] وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح إلى (المشترك اللفظي) مستعينًا بالمصطلح التراثي، وهي ترجمة موفقة، لأنَّ المصطلح التراثي يحيل إلى الظاهرة نفسها، أي عندما تستعمل الكلمة "للدلالة على مسميات مختلفة تشترك في تلك الصفة أو ذلك المعنى العام".[3]

ولعلَّ ترجمة الخليفة أدقُّ من ترجمة الفهري الذي عبَّر عن هذا المصطلح بـ(تعدُّد الدلالة)،[4] ومن ترجمة شوقي بوعناني الذي عبَّر عنه – تبعًا للفهري ربما – بـ(تعدُّد المدلولات)،[5] لأنَّ التعدُّد في الدلالة أعمُّ من الاشتراك، إذ قد يقع لأسباب أخرى كالمجاز، أو لأسباب متعلقة باللفظة نفسها وما تحيل عليه من معانٍ إيحائية وسياقية، في حين أنَّ (الاشتراك) يشير إلى ظاهرة محددة.

- **Predicate**

يشير هذا المصطلح إلى "جزء من الجملة يعدُّ ممثلًا لما يقال أو ينسب إلى الموضوع (Subject) أو المسند إليه"،[6] كما يشير إلى "فعل نحوي أو أي وحدة لغوية أخرى تأخذ مجموعات موضوعات... ضمن الجملة".[7]

---

[1] انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج2: ص585، مادة (لوح).

[2] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص485.

[3] المبارك، **فقه اللغة وخصائص العربية**، ص199.

[4] انظر: الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص254.

[5] انظر: ماريان يورغنسون ولويز فيليبس، **تحليل الخطاب: النظرية والمنهج**، ترجمة: شوقي بوعناني (المنامة: هيئة البحرين للثقافة والآثار، ط1، 2019)، ص419.

[6] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص519.

[7] السابق نفسه.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح إلى (المحمول أو المسند)، مستعملًا مصطلحين تراثيين؛ أحدهما منطقي، والآخر بلاغي، رابطًا بينهما بأداة العطف (أو)، ونلحظ أنَّ (أو) التي استعملها الخليفة هنا هي المفيدة التقسيمَ،[1] لا الشكَّ،[2] لأنَّ الترجمة بمنزلة التعريف، والتعاريف لا تُستعمل فيها (أو) الشكية، لذا لجأ الخليفة هنا إلى التقسيم للإشارة إلى الازدواجية في (Predicate)؛ إذْ يستعمل تارة في سياق منطقي،[3] فيكون مقابلًا مصطلحَ (المحمول) الذي يستعمله المناطقة للإشارة إلى الجزء الذي يقع خبرًا في القضية الحملية،[4] ويُستعمل تارةً في سياقات لغوية تداولية، فيكون مقابلًا مصطلحَ (المسند) الذي يستعمله البلاغيون للدلالة على "الأمر المعطى للمسند إليه، وهو الخبر أو ما قام مقامه في الجملة الاسمية، والفعل أو ما قام مقامه في الجملة الفعلية".[5]

واقتصر الفاسي الفهري في ترجمة المصطلح التداولي على الناحية الحملية، فعبَّر عنه بـ(محمول، حَمْل)،[6] موظِّفًا أيضًا مصطلحين يختلفان فقط في الصيغة، فالأول على وزن اسم المفعول؛ للإشارة إلى أنَّ (Predicate) العنصر الذي يحمل على غيره في القضية، أي على الموضوع، والثاني مصدر يشير إلى أنَّ (Predicate) يدلُّ أيضًا على عملية الحمل نفسها.

إذن استعان المترجمان بالمصطلح التراثي، ولعلَّ الفاسي الفهري اقتصر على الحمل وما تفرَّع عنه، ولم يُشِرْ إلى (المسند) كما فعل الخليفة، لأنه ربما رأى أنَّ المحمول والمسند يشيران إلى الظاهرة نفسها في التراث،[7] فلا داعي لاستعمالهما معًا.

---

[1] انظر: ابن هشام، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق: فخر الدين قباوة (إسطنبول: دار اللباب، ط2، 2018/1439)، ص104.

[2] المرجع السابق، ص98.

[3] انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص519.

[4] انظر: الغزالي، **معيار العلم**، ص120.

[5] بن عيسى بطاهر، **البلاغة العربية: مقدمات وتطبيقات** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط2، 2016)، ص105.

[6] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص258.

[7] انظر: الغزالي، **معيار العلم**، ص120.

© إيسيسكو ICESCO 2026

- **Subject**

يشير هذا المصطلح إلى العنصر الذي يُحْمَلُ عليه المسند وينسب إليه،[1] وقد ترجمه الخليفة في أكثر من موضع إلى (المسند إليه)،[2] مستعملًا هذا المصطلح البلاغي الذي يدلُّ على "المخبر عنه، أو صاحب الأمر المتحدث عنه".[3]

ونلحظ أن الخليفة هنا لم يستعمل المصطلح المنطقي المقابل للمسند إليه، وهو (الموضوع)، كما فعل عند ترجمته (Predicate)، وذلك "تجنُّبًا للبس مع مصطلح (الموضوع) (Topic)"،[4] وهو المكوِّن النحوي الذي "يوضع عادة في بداية الجملة ليعمل بوصفه موضوع الجملة، مثلًا (البطاطس) في الجملة: البطاطس (سالي) لم تقشرها لحدِّ الآن"،[5] ومن الواضح أنَّ (الموضوع) بهذا المعنى الأخير يختلف عن الموضوع بمعناه المنطقي المقابل للمسند إليه.

وقد آثر مترجمو "القاموس الموسوعي للتداولية" هذه الترجمة التي اختارها الخليفة،[6] أمَّا الفاسي الفهري فقد ترجم (Subject) إلى (فاعل)،[7] ليس اعتمادًا على المصطلح النحوي المعروف، بل على المعنى اللغوي العام للكلمة، ويفسر فالح العجمي هذا الاختيار بأن "مصطلح (Subject) الموجود في جميع النظريات المطبقة في اللغات الأوروبية، وهو مفهوم لا يمكن أن يتعدَّد في تلك اللغات، لخلوها من الجملة الاسمية الخالصة، لذا يستعمل الفهري في مقابل ذلك مصطلح (الفاعل) بغير مفهومه القديم لدى النحويين العرب".[8]

---

[1] انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص519.

[2] انظر: المصدر السابق، ص625، 626.

[3] بطاهر، **البلاغة العربية**، ص105.

[4] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص625 (الحواشي).

[5] المصدر السابق، ص644.

[6] انظر: موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص650.

[7] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص320.

[8] فالح شبيب العجمي، "تطوير مقررات اللغة العربية في التعليم العام: الرغبة في الإصلاح والعجز الدائم"، **مؤتمر علم اللغة الثاني: اللغة العربية في التعليم العام** (القاهرة: دار الهاني، 2004)، ص595-596، نقلًا عن: بسندي، **دراسات في المصطلح اللغوي**، ص252.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وهكذا كأنَّ الفاسي الفهري نأى عن (المسند إليه)، لأنه يشمل (المبتدأ) في الجملة الاسمية الخالصة، وهي جملة لا تعرفها اللغات الأوروبية التي جاء منها مصطلح (Subject)، ومع ذلك يكون مصطلح (الفاعل) الذي استعمله مثقلًا أيضًا بحمولات اصطلاحية في التراث العربي تقيِّده بما تواضع عليه النحاة من شروط لا بدَّ من أنْ تتحقَّق في العنصر اللغوي ليستحق وصف (الفاعلية)، من مثل تقدُّم الفعل عليه، وغير ذلك مما ذكروه في كتبهم،[1] وهي شروط لا ينطبق أكثرها على (Subject)، لذا قد يبدو (المسند إليه) أنسب، لأنَّ التركيز فيه على الوظيفة التداولية التي يؤديها العنصر اللغوي في التركيب، لا على الموقع والوظيفة النحوية، كما هي الحال في الفاعل.

- **Metonymy**

يُستعمل هذا المصطلح في التداوليات للإشارة إلى "شكل بلاغي... يُستعمل فيه التعبير اللغوي الذي يشير إلى ذات معينة للإشارة إلى ذات أخرى مرتبطة بها بنحو أو بآخر... مثلًا استعمال (شطيرة اللحم) في الجملة: شطيرة اللحم جالس على المائدة رقم تسعة، للإشارة إلى الزبون الذي طلب شطيرة اللحم".[2]

وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح إلى (المجاز المرسل)، مستعينًا بالمصطلح التراثي البلاغي الذي يشير إلى ضرب من المجاز تكون "العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملابسة غير التشبيه"،[3] ويتفق الخليفة في هذا الاختيار مع مترجمي "القاموس الموسوعي للتداولية"،[4] في حين نجد الفاسي الفهري يُترجم المصطلح إلى (كناية).[5]

ولعلَّ الفاسي الفهري عدل عن (المجاز المرسل)، وآثر التعبير بـ(الكناية) لسببين؛ أولهما أنَّ المجاز المرسل أعم وأوسع، إذ يتضمن علاقات من مثل (اعتبار ما كان)، و(اعتبار

---

[1] انظر: الزمخشري، **المفصَّل في علم العربية**، (بيروت: دار الجيل، د.ت)، ص18.

[2] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص422.

[3] الخطيب القزويني، **الإيضاح**، ج2: ص270.

[4] انظر: موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص643.

[5] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص194.

© إيسيسكو ICESCO 2026

ما سيكون) لا يتضمنها المصطلح الأجنبي، والسبب الثاني أنَّ المجاز المرسل لا يمكن تجريده من حمولاته الاصطلاحية، فهو مصطلح وضعه البلاغيون ابتداءً للإشارة إلى ظواهر لسانية معينة، بخلاف (الكناية) الذي وإن ذاع استعماله أيضًا بوصفه مصطلحًا بلاغيًّا،[1] فإنَّه قابل للتجريد من دلالته الاصطلاحية وردِّه إلى معناه الأصلي الشائع أيضًا، وهو "أن تتكلَّم بشيء وتريد غيره"،[2] وهذا معنى صالح لنقل مفهوم المصطلح الأجنبي (Metonymy)، ولا يوقع في شرك الترجمة الماصدقية (المجاز المرسل) التي ينفر منها الفاسي الفهري.

ومع وجاهة هذين السببين نرجِّح الترجمة بـ(المجاز المرسل)، ما دام يغطي الحالات المندرجة تحت (Metonymy) جميعها، أمَّا التطابق التام في المباحث فليس شرطًا في الترجمة، كما أنَّ التخلُّص من جميع الإحالات الاصطلاحية للألفاظ ليس الغاية، بل اختيار اللفظ الأدق – قدر الإمكان – في التعبير عن المصطلح الأجنبي.

فضلًا عن أنَّ ترجمة (Metonymy) بـ(المجاز المرسل) تعين على توحيد الترجمة، وربط هذا المصطلح التداولي بشبكة المصطلحات الأخرى التي تلتقي معه في شكل أو آخر من علاقات المجاز المرسل، وقد استثمر الخليفة هذا الأمر فترجم (Toponymic Anaphora) – وهو من أشكال المجاز المرسل القائم على "علاقة الحاوية–المحتوي"[3] – إلى (عائدية مجاز المحلية)، باستعمال مصطلح (المحلية) المعروف في البلاغة العربية، الذي يشير إلى العلاقة (المقصودة) في المصطلح الأجنبي،[4] وترجم أيضًا مصطلح (Synecdoche) – وهو أيضًا من أشكال المجاز "يُستعمل فيه التعبير الذي يدل على الجزء للإشارة إلى الكل، والعكس بالعكس"[5] – إلى (مجاز مرسل بعلاقة الجزئية أو الكلية)، وهكذا أسهم استعمال مصطلح (المجاز المرسل) في الربط بين مصطلحات تنتمي إلى وظيفةٍ ونسقِ استعمال واحد.

---

[1] الكناية من مباحث علم البيان، وهي "لفظٌ أُريد به لازمُ معناه، مع جواز إرادة معناه حينئذ"، انظر: الخطيب القزويني، **الإيضاح**، ج2: ص318.

[2] ابن منظور، **لسان العرب**، ج15: ص233، مادة (جوز).

[3] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص647.

[4] السابق نفسه (الحواشي).

[5] المصدر السابق، ص631.

© إيسيسكو ICESCO 2026

2. المصطلح التراثي شارحًا ومقربًا للمصطلح التداولي:

قد يبلغ الاختلاف أحيانًا بين المصطلحين التداولي الغربي والتراثي العربي حدًّا يجعل استعمال الأخير لترجمة الأول أمرًا مُلْبِسًا، ومن ثمَّ يعدل الخليفة عنه، ويفضل الترجمة المفهومية والمباشرة للمصطلح الأجنبي.

وهكذا يترجم الخليفة مصطلحًا من مثل (Felicitous Utterance) إلى (قولة موفَّقة)،[1] وكذلك مصطلح (Felicity Condition) يترجمه إلى (شروط الموفقية)،[2] مستعملًا الصفة (موفَّقة) لترجمة (Felicitous) والمصدر الصناعي (الموفقية) لترجمة (Felicity)، وهذه ترجمة موفَّقة – إن صح التعبير – لمصطلح (Felicity) وتفرعاته المستمدة من أوستن، التي تدلُّ على استيفاء الأقوال لشروط معينة تجعلها قابلة لإنجاز "الفعل الكلامي المناسب بنجاح".[3]

وقد عدل الخليفة هنا عن المصطلح التراثي (مطابقة مقتضى الحال) الذي استعمله عبد القادر قنيبي في ترجمته كتاب أوستن "How To Do Things With Words?"،[4] للتباين الواضح بين المصطلحين، فالمصطلح التراثي يشير إلى أنماط تركيبية معينة يُبنى الكلام وفقها استجابة لتوقُّعات معينة لدى المخاطب، وذلك من مثل التنكير والتعريف، والتقديم والتأخير، ونحوها من المسائل التي تُدْرَس في (علم المعاني)،[5] في حين أنَّ المصطلح التداولي أوسع من ذلك، إذْ يتضمَّن أيضًا الأحوال المتعلقة بالعالم الخارجي، واعتقادات المشاركين في الحدث التخاطبي.[6]

---

[1] المصدر السابق، ص275.

[2] السابق نفسه.

[3] السابق نفسه.

[4] انظر: جون أوستن، **نظرية أفعال الكلام العامة: كيف ننجز الأشياء بالكلام؟** ترجمة: عبد القادر قنيبي (الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، 1991)، ص27.

[5] انظر: الخطيب القزويني، **الإيضاح**، ج1: ص9.

[6] انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص275.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وكذا الحال بالنسبة إلى المصطلح التداولي (Presupposition) الدالِّ على القضية "التي يسلَّم بصدقها، كتحصيل حاصل للجملة"،[1] فقد ترجمه الخليفة إلى (الافتراض المسبق)، عادلًا عن المصطلح التراثي (الأحوال المقتضية) الذي استعمله محمد الشاوش اعتمادًا على اصطلاح السكاكي،[2] وذلك بسبب الاختلاف الكبير بين المصطلحين، إذ يستعمل السكاكي المصطلح التراثي للإشارة إلى الاعتبارات المقامية الداعية إلى تغيير بنية التركيب بحذف أحد أطرافه أو إبقائها مثلًا،[3] في حين يشير المصطلح التداولي إلى المعاني المتضمَّنة في الكلام، التي يُفترض صحتها، مع قابليتها، في الوقت نفسه، للإبطال والإلغاء.[4]

وعلى هذا النحو يعدل الخليفة عن المصطلحات التراثية متى قصرت عن تغطية الظاهرة التي يصفها المصطلح التداولي، غير أنَّ هذا العدول لا يعني إعراضَه عن المصطلح التراثي جملةً واطِّراحه، وإنما إنزاله عن رتبة (التكافؤ) إلى رتبة (الشرح)، فيستعمله لا لترجمة المدخلات الأجنبية، بل لشرحها وتقريب معناها إلى القارئ العربي، عبر ربطها ببعض المباحث التي ألفها في تراثه وثقافته.

وفيما يأتي نماذج من استعمال الخليفة المصطلحَ التراثي لشرح المصطلحات التداولية وتقريبها:

- **Cataphora**

يُستعمل هذا المصطلح للإشارة إلى نوع من العائدية، وذلك حين يكون "المعود إليه في التعبير العائد يرد بعد التعبير العائد نفسه"،[5] وقد ترجمه الخليفة إلى (عائدية لاحقة)، ثم استعمل مصطلحًا تراثيًّا هو (الإضمار على شريطة التفسير) لتقريب معناه،[6] إذ يشير هذا

---

[1] المصدر السابق، ص524.

[2] انظر: محمد الشاوش، **أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية: تأسيس "نحو النص"** (بيروت: المؤسسة العربية، 2001)، ج1: ص114.

[3] السكاكي، **مفتاح العلوم**، ص305.

[4] انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص524.

[5] المصدر السابق، ص139.

[6] المصدر السابق، ص140 (الحواشي).

© إيسيسكو ICESCO 2026

المصطلح المستمد من البلاغة إلى بعض الظواهر التركيبية التي يغطيها المصطلح التداولي، وهي عندما يتقدَّم الضمير على الاسم الظاهر (أو المؤول) الذي يفسره.[1]

ولم يستعمل الخليفة (الإضمار على شريطة التفسير) لترجمة (Cataphora)، لأنَّ المصطلح التراثي يشمل – عند الجرجاني – ظواهر أسلوبية تتجاوز مسألة العائدية، من مثل حذف مفعول المشيئة، وغيرها من القضايا التي تطرق إليها الجرجاني في سياق حديثه عن حذف المفعول به،[2] وهي ظواهر منبتَّة الصلة بالظواهر التي يعالجها (Cataphora).

ومع حذر الفاسي الفهري من المصطلحات التراثية، نجده يترجم (Cataphora) بـ(عائدية شأنية، رجعية)،[3] مستعملًا مصطلحًا ذا أبعاد تراثية، وهو (شأنية)، وكأنه يشير بذلك إلى الصلة ما بين المصطلح الأجنبي ومصطلح (ضمير الشأن) عند النحاة، وهو الضمير الذي لم يتقدمه اسم ظاهر يعود عليه.[4]

ولعلَّ الخليفة عدل عن الإحالة إلى (ضمير الشأن) في الترجمة لاختلاف المصطلح التراثي عن المصطلح التداولي من جهتين؛ أولاهما التركيب، فضمير الشأن لا بدَّ من أنْ يتصدَّر وتتأخَّر عنه جملة تكون خبرًا له، فهو ملازم دائمًا التصديرَ والابتداء،[5] وهذا لا يلزم في (Cataphora)، إذْ ضابطه تقدُّم الضمير على مرجعه فقط من غير اشتراط أنْ يكون لهذا الضمير موقع تركيبي معين.

---

[1] انظر: الجرجاني، **دلائل الإعجاز**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2001/1422)، ص208، وقد مثَّل عبد القاهر لهذا النوع من العائدية بقول الشاعر:

وأرْضَـى بِهـا مِـنْ بَحْـرِ آخَـرَ، إنَّـهُ هُـوَ الـرَّيُّ أنْ تَرْضَـى النُّفُـوْسُ ثمادَهـا

فإن قوله: "هو"، ضمير "أن ترضى"، وقد أضمره قبل الذكر على شريطة التفسير.

[2] انظر: المصدر السابق، ص110-111.

[3] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص38.

[4] انظر: ابن يعيش، **شرح المفصل** (القاهرة: مكتبة المتنبي، د.ت)، ج3: ص114.

[5] انظر: السابق نفسه.

© إيسيسكو ICESCO 2026

والجهة الثانية هي الدلالة وسياقات الاستعمال، فضمير الشأن لا يستعمل في أي موضع، بل يقتصر على "مواضع التفخيم والتعظيم"،[1] أمَّا (Cataphora) فهو أوسع من حيث الاستعمال، ولا يرتبط ضرورة بالتعظيم أو التفخيم.

- **Demonstrative**

يشير هذا المصطلح إلى "مفردة معجمية تستعمل ليكون لها مرجع محال عليه بخاصة فيما يتعلَّق بمشارك في الحدث الكلامي مثل المتكلم أو المخاطب"،[2] وقد ترجمه الخليفة إلى (كلمة إشارة)، ثم استعمل المصطلح التراثي النحوي (اسم إشارة) لتقريب معنى المصطلح التداولي.[3]

وظَّف الخليفة (اسم إشارة) لتقريب المصطلح التداولي لا لترجمته، كما فعل الفاسي الفهري[4] ومترجمو "القاموس الموسوعي للتداولية"،[5] لأنه "يشكل جزءًا فقط من المقصود بالمصطلح الإنكليزي (Demonstrative)"،[6] الذي يعالج عناصر لغوية، من مثل الأفعال والصفات والظروف التي لا تدخل ضمن (اسم الإشارة) بمعناه التراثي.

- **Latency, Latent**

يحيل هذا المصطلحان في التداوليات إلى "التعبير المضمر... الذي تجب استعادته من السياق إذا أردنا تفسير ذلك التعبير بصورة صحيحة. مثلًا المفعول به المباشر للفعل (يُشاهدون) في الجملة: الأطفال الآن يُشاهدون".[7]

وقد ترجم الخليفة هذين المصطلحين ترجمة مفهومية مباشرة إلى (الإضمار) و(المضمر)، ثم ربط بينهما وبين المصطلح التراثي (دلالة الاقتضاء)، ونصَّ على أنَّ تعريف هذين المصطلحين "يكاد يطابق ما يسمَّى (دلالة الاقتضاء) في أصول الفقه الإسلامي، وهي التي يتوجَّب تقديرها لضرورة صدق الكلام وصحته".[8]

---

[1] السابق نفسه.

[2] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص218-219.

[3] السابق نفسه (الحواشي).

[4] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص73.

[5] انظر: موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص631.

[6] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص218.

[7] المصدر السابق، ص378.

[8] السابق نفسه (الحواشي).

© إيسيسكو ICESCO 2026

وهكذا فالصلة بين (Latency, Latent) و(دلالة الاقتضاء) هي في استدعاء معانٍ أو فرضها من خارج منطوق العبارة لتحقيق مقصودها، فدلالة الاقتضاء كما يعرفها الأصوليون: "دلالة اللفظ على مسكوت عنه لا يستقيم المعنى إلا بتقديره... مثال ذلك قوله تعالى: ((حُرِّمَتْ عَلَيْكُم أُمَّهَاتُكُم)) [النساء: 23]، فالآية تقتضي تقدير عبارة محذوفة هي (التمتُّع أو الزواج وأمثاله)، وذلك لأنَّ التحريم حكمٌ، والحكمُ عادة يتعلَّق بالأفعال، وليس بالذوات".[1]

ولكن بين المصطلحين فرقًا وإن تقاربا، وذلك من جهتين؛ أولاهما جهة الاستدعاء، وذلك أنَّ الاستدعاء في (Latency) يتعلَّق بالسياق المباشر للجملة، أي بالعناصر اللغوية المحيطة، كما في الجملة السابقة: الأطفال يُشاهدون الآن، أمَّا الاستدعاء في (دلالة الاقتضاء) فلا يتعلَّق بالسياق اللغوي المباشر، بقدر ما يتعلَّق بالمواضعات العرفية (الشرعية) خارج النص.

والجهة الثانية هي الغاية من الاستدعاء، فالاستدعاء في (Latency) و(Latent) لبيان المقصود، أمَّا في (دلالة الاقتضاء)، فهي أيضًا لبيان المقصود، مع زيادة أمر آخر، وهو تعليق حكم (شرعي) عليه.

ومع أنَّ الخليفة تخلَّص من المصطلح التراثي (دلالة الاقتضاء)، كان للمصطلح الذي استعمله (إضمار، مضمر) أيضًا إحالاته التراثية التي لا تتطابق تمامًا مع مدلولات المصطلح التداولي، وربما لهذا السبب آثر الفاسي الفهري التعبير عن هذا المصطلح بـ(كامن).[2]

- **lexical Narrowing**

يُشير هذا المصطلح في التداوليات إلى "الظاهرة التي بموجبها يُبلِّغ استعمالُ الكلمة فعلياتيًّا (تداوليًّا) معنى أضيقَ من معنى الكلمة المشفَّر معجميًّا. مثلًا كلمة (أشرب) تستعمل بمعنى (أشرب الكحول) في الجملة: أنا لا أشرب.[3]

وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح التداولي ترجمة مفهومية مباشرة إلى (تضييق معجمي)، وقرن بينه وبين المصطلح التراثي (تخصيص العموم)، لأنَّ المصطلح التداولي الغربي

---

[1] الخليفة، **نظرية التلويح الحواري**، ص147-148.

[2] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص168.

[3] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص383، وما بين القوسين زيادة من الباحث.

© إيسيسكو ICESCO 2026

"يكاد يكون ترجمة للمصطلح الأصولي الإسلامي (تخصيص العموم)، لا سيما مفهوم (العرف الفعلي أو العملي) الذي يشمل مفهومي التضييق والتوسيع المعجميين".[1]

ومع أن المصطلحين مختلفان في إطاريهما المعرفيين – إذ المصطلح الغربي تداوليٌّ يتعلَّق بالاستعمالات العادية للكلام، والتراثي أصوليٌّ له حمولاته الفقهية والكلامية[2] – يلتقيان في مفهوم عام، هو تضييق دلالات الوحدات المعجمية خضوعًا لمواضعات عرفية، ولا سيما "العادة أو الأمر المتكرِّر الذي تعوَّد عليه الناس في تخاطبهم"،[3] وهذا التلاقي العام هو ما سوَّغ للخليفة استعمال المصطلح التراثي لتقريب المصطلح التداولي.

– **Performative**

يدلُّ هذا المصطلح على المفهوم الذي طوَّره أوستن "للإشارة إلى قولة تستعمل ليس لقول الأشياء فحسب، وإنما للقيام بالأشياء بصورة فعَّالة ولإنجاز الأفعال أيضًا... مثلًا: زوَّجتُك فلانة بنت فلان".[4]

وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح ترجمة مفهومية مباشرة إلى (الإنجازية)، ثم وظَّف المصطلحين التراثيين (الإنشاء) و(الإيقاع) لشرحه، محتجًا بأنَّ "ما فعله (أوستن) هو إعادة اكتشاف لهذه الظاهرة التي كانت معروفة ومبحوثة عند الأصوليين... والبلاغيين العرب والمسلمين تحت عنوان: (الإنشاء أو الإيقاع)".[5]

ولكن مع اعتقاد الخليفة باندراج (Performative) في المباحث التراثية، آثر – كما يقول – "استعمال مصطلح (الإنجازية) كترجمة حرفية للمصطلح الإنكليزي للتمييز بين المفهومين الغربي والعربي الإسلامي"،[6] وهو تمييز يقتضيه اختلاف المفهومين من جهتين على الأقل؛ أولاهما أنَّ الإنشاء ينبني على تصوُّر للكلام يعتمد على علاقته بالعالم الخارجي، فإنْ

---

[1] المصدر السابق، ص383 (الحواشي).

[2] انظر عن الأبعاد الكلامية لمصطلح (تخصيص العموم): الآمدي، **الإحكام في أصول الإحكام**، ج2: ص314 وما بعدها.

[3] الخليفة، **نظرية التلويح الحواري**، ص436.

[4] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص472-473.

[5] المصدر السابق، ص473 (الحواشي).

[6] هشام عبد الله الخليفة، **نظرية الفعل الكلامي: بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي والإسلامي** (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 2007)، ص31.

© إيسيسكو ICESCO 2026

كان لنسبته الحكمية خارجٌ تطابقه أو لا تطابقه فهو خبر، وإلا فإنشاء،[1] أي إنَّ الأساس في مفهوم (الإنشاء) البلاغي هو هذه العلاقة مع حقائق الخارج، ثم يتفرَّع بعد ذلك إلى طلبي وغير طلبي، أمَّا (Performative) فالنظر فيه – بالدرجة الأولى – ليس إلى مسألة المطابقة من عدمها، وإنما إلى استعمال الكلام للفعل به.

والجهة الثانية أنَّ (Performative) أعمُّ من المفهوم التراثي، لأنه يشمل الإنشاء بكل أنواعه، ويغطي الخبر أيضًا "بحيث نستطيع أنْ نقول إن (نظرية أفعال الكلام) تقابل لدى اللغويين العرب (مبحث الإنشاء والخبر)".[2]

وبسبب هذه الاختلافات عدل الخليفةُ عن استعمال المصطلح التراثي لترجمة التداولي، واكتفى بإيراده للشرح والتقريب.

وهذه الترجمة التي اختارها هي نفسها التي اختارها الفاسي الفهري،[3] أمَّا مترجمو "القاموس الموسوعي للتداولية" فاختاروا التعبير بـ(إنشائي)، وكأنهم رأوا أنَّ الاتفاق في كثير من المباحث بين مبحث (الإنشاء) في التراث، ونظرية أفعال الكلام؛ يسوّغ استعمال المصطلح التراثي لتوصيف هذه الظاهرة الحديثة.

والراجح ترجمة الخليفة والفاسي الفهري، لأنها هي التي تميّز نظرية أفعال الكلام، التي تتطوَّر تطورًا متسارعًا، ويتجدَّد فيها البحث يومًا بعد يوم، عن المبحث التراثي (الإنشاء) الذي أخذ شكلًا قارًّا ومتناهيًا.

– **Deictic**

يشير هذا المصطلح إلى "تعبير لغوي يكون فيه الاستعمال الإشاري أساسيًّا ومحوريًّا"،[4] ومن أمثلته النموذجية "كلمات الإشارة، وضميرا المتكلم والمخاطب"،[5] وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح ترجمة مفهومية إلى (إشاري)، ثم ربطه بمصطلح تراثي نحوي، ونصَّ على أنَّ

---

[1] ابن عربشاه، **الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ج1: ص213-214.

[2] الخليفة، **نظرية الفعل الكلامي**، ص32.

[3] انظر: الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص242.

[4] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص215.

[5] السابق نفسه.

© إيسيسكو ICESCO 2026

"الإشارية كانت معروفة في النحو العربي باسم (المبهم)"،[1] وهو مصطلح يغطي العناصر اللغوية، من مثل الضمائر وأسماء الموصول وأسماء الإشارة التي لا يتبين معناها إلا بمساعدة "الأحوال المقترنة بها"،[2] فأشبهت بذلك الإشاريات في توقُّف إدراكها على السياق.

ويتفق الخليفة في هذه الترجمة مع الفاسي الفهري الذي عبر أيضًا عن (Deictic) بـ(إشاري)،[3] وإنما عدلا عن (المبهم) – مع اتفاقه مع (Deictic) في بعض الظواهر، وإن كان أوسع – لأنه يشمل أيضًا "الواسمات الدالة على الزمن النحوي (Tense Markers)، وظروف الزمان والمكان، وأفعال الحركة (Motion Verbs)".[4]

ثم إنَّ مبحث الإشاريات من المباحث الكبرى والمتجددة في التداولية، ولهذا من الأنسب تخصيص اسم لها يميزها من المباحث القديمة.

– **Theme**

يدلُّ هذا المصطلح على "أول مكوِّن رئيس في الجملة. مثلًا كلمة (غدًا) في الجملة: غدًا يجب أن تُطْعَم الحيوانات"،[5] وقد ترجمه الخليفة إلى (الْمُقَدَّم النحوي) عادلًا عن المصطلح التراثي (المبتدأ) الذي استعمله أحمد المتوكل،[6] ويعود هذا الاختيار – كما يقول الخليفة – إلى أنَّ (Theme) "يوضع دائمًا في بداية الجملة، ولذلك لم أترجمه بمصطلح المبتدأ... ذلك لكون المبتدأ قد يؤخَّر في المفهوم النحوي العربي، وإذا أخِّر لم يعد مقدمًا نحويًّا"،[7] وإلى جانب مسألة التأخير، يختلف المبتدأ عن (Theme) أيضًا في أنَّ الأخير لا يتطابق مع مقولة نحوية معينة، فقد يكون ظرفًا، كما في المثل المذكور، وقد يكون فعلًا، أما المبتدأ في النحو العربي، فلا بدَّ من أن يكون اسمًا.

---

[1] المصدر السابق، ص214.

[2] ابن يعيش، **شرح المفصل**، ج3: ص84.

[3] انظر: الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص72.

[4] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص215.

[5] المصدر السابق، ص639-640.

[6] انظر: المتوكل، **الوظائف التداولية في اللغة العربية**، ص7.

[7] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص625 (الحواشي).

© إيسيسكو ICESCO 2026

وقد عدل الفاسي الفهري أيضًا عن استعمال (المبتدأ)، مفضلًا الترجمة المفهومية المباشرة (محور).[1]

ويبدو أنَّ الخليفة والفاسي الفهري نظرا إلى جانب محدد في هذا المصطلح الأجنبي، فالخليفة نَظَرَ في الترجمة إلى الجانب التركيبي في (Theme)، لأنه دائمًا ما يكون مُصَدَّرًا، أمَّا الفاسي الفهري فنَظَرَ إلى الجانب الدلالي فيه، وهو أنه في الغالب يتعلَّق بالعنصر المضموني الأهم في الجملة.

ونرى أنَّ ترجمة الخليفة أدق، لأن التقديم النحوي هو أهم سمات (Theme)، والترجمة بـ(محور) قد تفضي إلى الالتباس بمصطلحين آخرين يتداخلان مع (Theme)، هما (البؤرة) أي (Focus)، و(الموضوع) أي (Topic).

وكذلك ترجمة الخليفة أدق من الترجمة التي اختارها مترجمو "القاموس الموسوعي للتداولية"، وهي (غرض)،[2] لأنَّ هذا المصطلح الأخير يعبِّر فقط عن الأهمية، ولا يعبِّر عن السمة التركيبية الملازمة في (Theme) وهي التقديم.

- **Sentence Non-Literality**

يشير هذا المصطلح الذي قدَّمه الفيلسوف الأمريكي كنت باخ (Kent Bach) إلى "الظاهرة التي يمكن فيها استعمال الجملة بصورة مجازية، من دون أن يكون أي من مكوناتها مستعملًا بتلك الصورة، وفي حين تعبر الجملة من هذا النوع عن قضية كاملة أو تامة، فإن المتكلم قد يقصد استعمالها للتعبير عن قضية محددة ومفصلة بنحو أكبر"،[3] ويمثل باخ لهذا المصطلح باستعمال المتكلم الجملة: "لا أحد سوى (جون) يعلم أنَّ طائر الكيوي لا يستطيع الطيران"، لكي يقصد أنه "لا أحد [في صف أو فصل (جون)] يعلم أنَّ طائر الكيوي لا يستطيع الطيران".[4]

---

[1] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص336.

[2] موشلر وريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ص651.

[3] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص600.

[4] السابق نفسه.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح إلى (مجاز جُمْلي)، ثم أشار إلى تداخله مع مصطلح تراثي من البلاغة العربية، يقول: "كان بودي استعمال المصطلح البلاغي العربي (المجاز المركب) ترجمة لهذا المصطلح لأنه يكاد يطابقه مفهوميًّا"،[1] وقد عدل الخليفة عن هذه الترجمة، لأنَّ باخ استعمل هذا المصطلح "استعمالًا ضيقًا ومحدودًا، كما يظهر من المثال الذي أورده، أمَّا (المجاز المركب) فهو استعمال جملة بأكملها أو (بصورتها المجموعية)، كما يقول البلاغيون العرب، لأداء فعل كلامي مغاير للفعل الذي وُضعت له أصلًا".[2]

ومع تطابق (Sentence Non-Literality) و(المجاز المركب) في المفهوم المجرد، هناك اختلاف بينهما في المصاديق يحول دون استعمال الأخير لترجمة الأول، فالمصطلح الأجنبي – من حيث تحققاته التداولية الفعلية – أقرب إلى ما يسميه الأصوليون (مجاز الحذف) أو (مجاز النقصان)، مما يكون سبب التجوز فيه راجعًا إلى حذف عنصر من عناصر التركيب،[3] لا إلى نوع من المشابهة، أمَّا المصطلح التراثي فهو ما يسميه البلاغيون (الاستعارة التمثيلية)، أي "اللفظ المركَّب المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي تشبيه التمثيل للمبالغة في التشبيه"،[4] أي إنَّ التجوُّز هنا لا يعتمد على حذف بعض عناصر التركيب أو إضمارها، كما هي الحال في المصطلح الأجنبي، بل على التشابه بين الصورة التي يدلُّ عليها المعنى الحرفي للفظ، والصورة التي يقصد إليها المتكلم، كما في مثالهم المشهور: "أراك تقدِّم رجلًا وتؤخِّر أخرى"، لبيان حالة المتردد في أمر ما، وبسبب هذا الاختلاف الكبير في المصاديق بين المصطلحين عَدَلَ الخليفة عن استعمال المصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي.

– **Privative Antonym**

يدلُّ على هذا المصطلح على "نوع من الضدِّ المتداخل (Overlapping Antonym)، مثلًا علاقة المعنى بين (نظيف) و(وسخ)"،[5] وقد ترجمه الخليفة إلى (الضد العدمي / المنفي)، ثم

---

[1] السابق نفسه (الحواشي).

[2] السابق نفسه.

[3] انظر: الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه** (بيروت: دار الكتبي، ط1، 1994/1414)، ج3: ص81، وما بعدها.

[4] الخطيب القزويني، **الإيضاح**، ج2: ص304.

[5] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص531.

© إيسيسكو ICESCO 2026

أشار إلى أن هذا المصطلح "يسمَّى في الفلسفة الإسلامية (تقابل الملكة وعدمها)، مثل تقابل البصر والعمى".[1]

ولعلَّ الخليفة لم يستعمل هذا المصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي، لأن الأخير يتعلق بسياقات الاستعمال الفعلي ومقاصد المتكلمين في ترجيح صفة على أخرى، إذ إنه "من الصفات المميزة للضدين العدميين أنَّ الحد الموجب يوحي بغياب صفة ما غير مرغوبة، وأنَّ الحد السالب يوحي بوجود صفة ما غير مرغوبة"،[2] في حين أن المصطلح التراثي يتعلق غالبًا بمباحث ميتافيزيقية مما يورده الفلاسفة المسلمون في مباحث الإلهيات عند حديثهم عن تقسيم الموجود وأوجه التقابل المتصورة فيه،[3] فالمصطلحان – وإن تشابها في المفهوم – مجالات استعمالهما مختلفة، وهذا ما حدا بالمترجم إلى استعمال المصطلح التراثي لتقريب المصطلح التداولي، لا لترجمته.

– **Convention**

يُستعمل هذا المصطلح للإشارة إلى "العلاقة بين الصيغ اللغوية والمعاني التي تؤسس بفضل اتفاق... تواطؤ بين المتكلمين"،[4] وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح إلى (العرف) ثم استعمل المصطلح التراثي (مواضعة) بين قوسين لتقريب المصطلح الأجنبي وشرحه، أمَّا الفاسي الفهري فقد ترجم المصطلح الأجنبي إلى (مواضعة)[5] مباشرة.

ولعل الخليفة عدل عن استعمال (المواضعة) لترجمة المصطلح التداولي مباشرة، لأنه يستدعي الوضع في اللغة، وهي قضية محددة في التراث تتعلق بأصل اللغة وقيامها على الوضع،[6] أي إنَّ الأصل ألا يُتصور الاستئناف فيها، فهي كلية وأولية، أمَّا (Convention)

---

[1] السابق نفسه (الحواشي).

[2] السابق نفسه.

[3] انظر: الغزالي، **مقاصد الفلاسفة** (جدة: دار المنهاج، ط1، 2023/1444)، ص181-182.

[4] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص186.

[5] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص61.

[6] انظر: المسدي، **التفكير اللساني في الحضارة العربية**، ص130، وفيه يشير إلى خصوصية مصطلح (المواضعة) في التراث وأنه "استقل بنفسه في مناهج الطرْق النظري عند أعلام الفكر العربي، حتى إنه تفرَّد بالدلالة النوعية".

© إيسيسكو ICESCO 2026

فهو أوسع ومتجدِّد، لأنه يتعلق بالأعراف والعادات العامة لمستعملي اللغة سواءً على المستوى الكلي المتعلق ببنيات اللغة وقواعدها، أو على المستوى الفردي المتعلق بالاستعمال.[1]

ولا شكَّ في أنَّ الفاسي الفهري يدرك هذا، ولكن لعله استعمل المصطلح التراثي بمعناه اللغوي الدال على التواطؤ والاتفاق، وذلك بعد إفراغه من إحالاته الاصطلاحية في التراث، وهذه إستراتيجية كثيرًا ما يلجأ إليها، ونرى جانبًا منها فيما يأتي.

3. تجريد المصطلح التراثي من حمولاته الاصطلاحية:

يوظِّف الخليفة في حالاتٍ محدودة اللفظ التراثي مجردًا من حمولاته الاصطلاحية (أصولية كانت أم بلاغية أم نحوية أم كلامية أم منطقية) – لترجمة المصطلحات التداولية، وكأنَّ المعنى اللغوي الأصلي الأنسب للتعبير عن مضامين المصطلح التداولي الأجنبي.

وبهذا المعنى يسير (التجريد) في اتجاه مغايرٍ الآليتين السابقتين؛ (التكافؤ) و(الشرح)، إذ تقوم هاتان الآليتان على شحن اللفظ التراثي بحمولاته الاصطلاحية، ليكون مناسبًا ترجمةَ المصطلح التداولي الغربي، أو على الأقل، لشرحه وتقريب معناه، في حين تقوم آلية (التجريد) على تفريغ اللفظ التراثي من حمولاته الاصطلاحية وردِّه إلى أصله اللغوي.

ومن نماذج هذه الظاهرة:

- **Attributive Use**

يُستعمل هذا المصطلح في التداوليات "للإشارة إلى الحالة التي يستعمل فيها تعبير لغوي للتعبير عن مفهوم ينسبه المتكلم أو يسنده إلى شخص آخر والذي قد يقره المتكلم أو لا يقره"،[2] وقد ترجم الخليفة هذا المصطلح إلى (الاستعمال الإسنادي)، موظِّفًا المصطلح التراثي (الإسنادي) لترجمة (Attributive)، بعد تجريده من إحالاته الاصطلاحية، إذ يشير (الإسناد) في الدراسات اللغوية التراثية إلى علاقة التضام بين الألفاظ التي تتشكَّل بها التراكيب التامَّة المفيدة والقائمة على "الحكم بمفهوم لمفهوم".[3]

---

[1] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص186.

[2] المصدر السابق، ص119.

[3] ابن عربشاه، **الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم**، ج1: ص225.

© إيسيسكو ICESCO 2026

وهذا المعنى الاصطلاحي غير مراد هنا في ترجمة الخليفة، وإنَّما المقصود المعنى اللغوي الأصلي الذي يشير إلى مجرَّد (النسبة)، وهذا المعنى اللغوي هو الذي يدل عليه المصطلح التداولي، لذا نجد الفاسي الفهري يُترجم (Attributive) في هذا السياق إلى (المنسوب)،[1] وكأنه أراد بذلك التخلُّص من الإحالات التقنية (Technical) لمصطلح (الإسناد)، التي تتعارض مع المصطلح التداولي.

- **Register**

يحيل هذا المصطلح التداولي على التنوُّع في اللغة "بحسب استعمالها في مواقف اجتماعية متنوعة"،[2] وقد اضطربت وتباينت ترجماته، إذ ترجمه الفاسي الفهري ترجمة حرفية إلى (سجل)،[3] وقريبًا منها ترجمة محمود عياد الذي عبر عنه بـ(سجلات سياق)،[4] في حين عبَّر عنه خالد الأشهب بـ(التعامل اللغوي لطبقة لغوية)،[5] وهو نقلٌ أقرب إلى الشرح منه إلى الترجمة، أما الخليفة فقد ترجمه إلى (اللحن)، لا بمعناه الاصطلاحي لدى الأصوليين، وهو ما يكون بمعنى (مفهوم الموافقة)،[6] ولا بمعناه الاصطلاحي لدى النحاة وهو (إزالة الإعراب عن جهة الصواب)،[7] وإنما بأحد معانيه اللغوية الأصلية وهو (اللغة)، يقال: "لحن فلان بلحنه إذا تكلم بلغته"،[8] لأن هذا المعنى اللغوي هو الذي يتقاطع مع المصطلح التداولي (Register) الذي يشير إلى التنوُّعات الأدائية المحكومة باختلاف السياقات والمقامات الاجتماعية.

---

[1] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص26.

[2] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص565.

[3] الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية**، ص282.

[4] انظر: رتشارد هدسون، **علم اللغة الاجتماعي**، ترجمة: محمود عياد (القاهرة: عالم الكتب، ط2، 1990)، ص43.

[5] انظر: كاتي وايلز، **معجم الأسلوبيات**، ترجمة: خالد الأشهب (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2014)، ص578.

[6] انظر: الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، ج3: ص66.

[7] السابق نفسه.

[8] السابق نفسه، وانظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص36-37 (مقدمة المترجم).

© إيسيسكو ICESCO 2026

ولعلَّ الأولى ترجمة هذا المصطلح إلى الأسلوب أو الطريقة، لأنَّ الترجمة باللحن مرادًا به اللغة، قد تُوهِم أنَّ المقصود بـ(Register) اللهجة، في حين أنه أضيق من ذلك، إذ لا يشير إلى اختلاف المتكلمين في الوحدات المعجمية أو صيغها بقدر ما يشير إلى الاختلافات التي تفرضها – كما قلنا – السياقات الاجتماعية، وذلك من قبيل اختلاف أسلوب الإنكليزية القانونية عن أسلوب الإنكليزية الدينية.[1]

وقد اعترض الخليفة على استعمال كلمة (الأسلوب) لترجمة المصطلح التداولي، لأنَّها "مثقلة بالمعاني الاصطلاحية ومن الصعب استعمالها لترجمة (Register) دون التسبُّب في اللَّبس"،[2] ولكنَّ هذه المعاني الاصطلاحية التي فرَّ منها الخليفة موجودة أيضًا في (اللحن) الذي يبدو من الصعب تجريده من حمولاته الاصطلاحية، وردِّه إلى معانيه اللغوية، ولا سيما أنَّ شهرته في المعاني الاصطلاحية قد تكون أكبر.

– **Repair**

يُستعمل هذا المصطلح في تحليل الحوار "للإشارة إلى أي نوع من (الإصلاح) أو التدارك لسوء التفاهم أو عدم الوضوح"،[3] وقد ترجمه الخليفة إلى (استدراك)، موظِّفًا هذا المصطلح التراثي بعد تجريده من معانيه الاصطلاحية التي تشير إلى "رفع توهُّمٍ تولَّدَ من كلام سابق"،[4] وتوظيفه في المعنى اللغوي العام الذي يدلُّ على إصلاح الخطأ وإكمال النقص وإزالة اللبس.[5]

وقد آثر الخليفة المعنى اللغوي العام، لأن (Repair) أعمُّ من (الاستدراك) بمعناه الاصطلاحي النحوي، إذ يشير إلى كثير من التفرُّعات التي لا يغطيها هذا الأخير.[6]

---

[1] انظر: هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص565.

[2] المصدر السابق، ص36 (مقدمة المترجم).

[3] المصدر السابق، ص571.

[4] الشريف الجرجاني، **التعريفات**، ص21.

[5] هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ص38 (مقدمة المترجم).

[6] المصدر السابق، ص571.

© إيسيسكو ICESCO 2026

م.	المصطلح الأجنبي	ترجمته في المعجم	المقابل العربي	مجاله التراثي	العلاقة بين المصطلحين عند الخليفة	العلاقة بين المصطلحين كما يرى الباحث
1	Antagonyms	الأضداد	الأضداد	فقه اللغة	التكافؤ	التكافؤ
2	Assertion	إخبار جازم	إخبار جازم	المنطق	التكافؤ	الشرح والتقريب
3	Default	الاستصحاب	الاستصحاب	أصول الفقه	التكافؤ	الشرح والتقريب
4	Implicature	التلويح	التلويح	أصول الفقه	التكافؤ	التجريد
5	Polysemy	المشترك اللفظي	المشترك اللفظي	فقه اللغة	التكافؤ	التكافؤ
6	Predicate	المحمول أو المسند	المحمول أو المسند	المنطق والبلاغة	التكافؤ	التكافؤ
7	Subject	المسند إليه	المسند إليه	البلاغة	التكافؤ	التكافؤ
8	Metonymy	المجاز المرسل	المجاز المرسل	البلاغة	التكافؤ	التكافؤ
9	Toponymic Anaphora	عائدية مجاز المحلية	عائدية مجاز المحلية	البلاغة	التكافؤ	التكافؤ
10	Synecdoche	المجاز المرسل بعلاقة الجزئية أو الكلية	المجاز المرسل بعلاقة الجزئية أو الكلية	البلاغة	التكافؤ	التكافؤ
11	Felicitous Utterance	قولة موفقة	مطابقة مقتضى الحال	البلاغة	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
12	Presupposition	الافتراض المسبق	الأحوال المقتضية	البلاغة	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
13	Cataphora	عائدية لاحقة	الإضمار على شريطة التفسير وضمير الشأن	البلاغة والنحو	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب

© إيسيسكو ICESCO 2026

م.	المصطلح الأجنبي	ترجمته في المعجم	المقابل العربي	مجاله التراثي	العلاقة بين المصطلحين عند الخليفة	العلاقة بين المصطلحين كما يرى الباحث
14	Demonstrative	كلمة إشارة	اسم الإشارة	النحو	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
15	Latency, Latent	الإضمار والمضمر	دلالة الاقتضاء	أصول الفقه	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
16	Lexical Narrowing	التضييق المعجمي	تخصيص العموم	أصول الفقه	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
17	Performative	الإنجازية	الإنشاء/ إنشائي	البلاغة	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
18	Deictic	إشاري	المبهم	النحو	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
19	Theme	المقدم النحوي	المبتدأ	النحو	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
20	Sentence non-literality	مجاز جُمْلي	المجاز المركب	البلاغة	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
21	Privative Antonym	الضد العدمي المنفي	تقابل الملكة وعدمها	الفلسفة	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
22	Convention	العرف	المواضعة	فقه اللغة	الشرح والتقريب	الشرح والتقريب
23	Attributive Use	الإسناد	الإسناد	اللغة	التجريد	التجريد
24	Register	الإسناد	اللحن	اللغة	التجريد	التجريد
25	Repair	الإسناد	الاستدراك	اللغة	التجريد	التجريد

جدول (1): مصطلحات عينة البحث ومقابلاتها التراثية

© إيسيسكو ICESCO 2026

خاتمة

إذن تبيَّن كيف تشكلَّت مسألة الاستعانة بالمصطلح التراثي في ترجمة المصطلحات التداولية من جهة أصولها النظرية ودواعيها العملية، وتبيَّنت أيضًا أنماط توظيف المصطلح التراثي في ترجمة الخليفة لمعجم أوكسفورد للتداولية، وقد خلص البحث إلى النتائج الآتية:

1. لا تخلو العلاقة بين المصطلحين التداولي والتراثي من ثلاث حالات؛ أولاها التطابق، بأنْ يصف المصطلح التداولي الظاهرة نفسها التي يصفها المصطلح التراثي، والثانية الاشتمال، بأنْ تكون الظاهرة أو الموضوعات التي يغطيها المصطلح التراثي بعض مصاديق المصطلح التداولي، أي إنَّ المصطلح التداولي يشمل هذه الظاهرة وغيرها، والحالة الثالثة التباين، بأنْ تكون الظاهرة التي يغطيها المصطلح التداولي جديدة، ولم تسبق دراستها في التراث العربي.

2. تفرض كل حالة من هذه الحالات الثلاث مسلكًا أو إستراتيجية محددة في الترجمة، ففي حالة التطابق يميل معظم المترجمين إلى استعمال المصطلح التراثي للتعبير عن المصطلح التداولي، وفي حالة التباين يميلون إلى البحث عن مقابلات جديدة للمصطلح التداولي، أمَّا حالة الاشتمال فهي محلُّ خلاف بينهم في جواز الاستعانة بالمصطلح التراثي لترجمة المصطلح التداولي.

3. يعود هذا الخلاف إلى المفاضلة بين نوعين من الترجمة؛ الترجمة المفهومية، والترجمة الماصدقية، أي الترجمة وفق مفهوم المصطلح الأجنبي، من دون الاعتداد ببعض مصاديقه – أو ما يغلب على الظن أنه من مصاديقه – في التراث، أو الاستئناس بهذه المصاديق والاستعانة بها في نقل المصطلحات الأجنبية.

4. انقسم المترجمون بإزاء هذا الخلاف إلى فريقين؛ فريق يقول بالمنع، محتجًّا بالاختلافات الفكرية والمنهجية بين المصطلحات اللسانية والمصطلحات التراثية، والحذر من الخلط بين الظواهر العلمية، والرغبة في تجنُّب اضطراب المصطلحات وتعدُّدها، وفريق يقول بالجواز، متذرعًا بالرغبة في تحقيق الترجمة وتجويدها، والتماس أصول البحث اللساني الحديث في التراث اللغوي.

5. مترجم "معجم أوكسفورد للتداولية"، هشام الخليفة، من القائلين بجواز استعمال المصطلح التراثي لترجمة مصطلحات التداولية، من حيث المبدأ، مع اتِّسام موقفه بالتعقيد والتشعب عند التطبيق.

© إيسيسكو ICESCO 2026

6. استعان الخليفة بالمصطلحات التراثية لترجمة مصطلحات "معجم أوكسفورد للتداولية"، ضمن منهجية تقوم على التوسُّط بين الترجمتين المفهومية والماصدقية، وتعتمد ثلاث آليات؛ أولاها التكافؤ، بإيراد المصطلح التراثي بوصفه مكافئًا للمصطلح التداولي، مع الأخذ في الحسبان أنَّ هذا التكافؤ أغلبيٌّ لا مطلق، والثانية الشرح، بإيراد المصطلح التراثي لا لترجمة المدخلات التداولية في المعجم، بل لتقريبها إلى القارئ العربي، بربطها ببعض المباحث التراثية المألوفة لدبه، وهي الآلية الأبرز والأكثر استعمالًا عند الخليفة، والآلية الثالثة هي التجريد، أي تجريد المصطلحات التراثية من حمولاتها الاصطلاحية، ثم استعمالها بمعانيها اللغوية الأصلية لترجمة المصطلحات التداولية.

وبعد استعراض نماذج لتطبيق هذه الآليات، خلص البحث إلى المقترحات الآتية فيما يتعلق بمسألة توظيف المصطلح التراثي لترجمة المصطلحات التداولية:

- إن كانت الظاهرة التي يصفها المصطلح التداولي هي نفسها الظاهرة التي يصفها المصطلح التراثي، كما هي الحال في بعض المصطلحات المنطقية المستعملة في التداولية والمباحث التراثية سواء بسواء؛ فإنَّ الأَولى اعتماد المصطلح التراثي في الترجمة.
- إن كان هناك نوعٌ من التداخل بين المصطلحين التداولي والتراثي، بأن كان أحدهما يعبر عن جزء من الظاهرة التي يصفها الآخر؛ فإنَّ الأَولى تجنُّب استعمال المصطلح التراثي، والبحث عن مقابل جديد للمصطلح التداولي، وذلك حرصًا على ضبط المفاهيم ومنع الخلط بينها، والتنبيه إلى التمايز بين المبحثين الغربي والتراثي، وإثراء البحث اللغوي العربي بمفاهيم ومصطلحات جديدة.
- إذا اقتضى الأمر استعمال المصطلحات التراثية للتعبير عن المصطلحات التداولية التي تتداخل معها؛ فالأَولى إيراد المصطلح التراثي في الهامش، بعد ترجمة المصطلح التداولي ترجمة مفهومية، على أنْ تكون الغاية من ذلك فتح باب البحث العلمي للمقارنة بين المفاهيم والموازنة بينها، لا التنبيه إلى سبقِ العرب في ابتكار هذه المفاهيم، لأنَّ هذا النوع من العناية قد يحرف البحث عن مساره العلمي إلى جوانب لا تضيف شيئًا إلى المعرفة.

© إيسيسكو ICESCO 2026

المصادر والمراجع

الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، (دمشق، بيروت: المكتب الإسلامي، ط2، 1402هـ).

آن روبول وجاك موشلار، **التداولية اليوم: علم جديد في التواصل**، ترجمة: سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2003).

إبراهيم مراد، "المصطلحية وعلم المعجم"، **مجلة المعجمية**، تونس، (8)، 1992.

ابن سينا، **الشفاء**، تحقيق: محمود الخضيري (القاهرة: دار الكاتب العربي، د.ت).

ابن عربشاه، **الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

ابن منظور، **لسان العرب** (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ).

ابن هشام، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق: فخر الدين قباوة (إسطنبول: دار اللباب، ط2، 2018/1439).

ابن يعيش، **شرح المفصل** (القاهرة: مكتبة المتنبي، د.ت).

أحمد المتوكل، **الوظائف التداولية في اللغة العربية** (الدار البيضاء: دار الثقافة، ط1، 1985/1405).

بن عيسى بطاهر، **البلاغة العربية: مقدمات وتطبيقات** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط2، 2016).

جاك موشلر وآن ريبول، **القاموس الموسوعي للتداولية**، ترجمة: جمع من المترجمين (تونس: دار سيناترا، 2010).

الجرجاني، **دلائل الإعجاز**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2001/1422).

جون أوستين، **نظرية أفعال الكلام العامة: كيف ننجز الأشياء بالكلام؟** ترجمة: عبد القادر قنيبي (الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، 1991).

© إيسيسكو ICESCO 2026

حنان نوي، "الترجمة آلية من آليات نقل المصطلح الأجنبي بين غياب المنهجية وتغييب النظرية: رؤية نقدية"، **ملتقى إشكالية تلقي المصطلح اللساني بين تعدد التسمية وفوضى المفاهيم**، الجزائر، المجلس الأعلى للغة العربية، 27-28 أغسطس 2020.

خالد بسندي، **دراسات في المصطلح اللغوي** (الرياض: دار جامعة الملك سعود، 2017).

الخطيب القزويني، **الإيضاح في علوم البلاغة** (القاهرة: مطبعة السنة المحمدية، د.ت).

رتشارد هدسون، **علم اللغة الاجتماعي**، ترجمة: محمود عياد (القاهرة: عالم الكتب، ط2، 1990).

الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه** (بيروت: دار الكتبي، ط1، 1994/1414).

الزمخشري، **المفصَّل في علم العربية**، (بيروت: دار الجيل، د.ت).

السجلماسي، **المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع**، تحقيق: علال الغازي (الرباط: مكتبة المعارف، ط1، 1980/1401).

السكاكي، **مفتاح العلوم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 2011).

السيوطي، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها** (القاهرة: مطبعة محمد علي صبيح، د.ت).

الشريف الجرجاني، **كتاب التعريفات** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1983/1403).

طه عبد الرحمن، **فقه الفلسفة: الفلسفة والترجمة** (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، 1995).

عاتكة حشاني ويوسف بن أذينة، "تعدُّد ترجمة مصطلحات اللسانيات التداولية في الدراسات اللسانية العربية المعاصرة"، **مجلة بدايات**، 6(2)، 2024.

عبد السلام المسدي، **التفكير اللساني في الحضارة العربية** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط3، 2009).

عبد السلام المسدي، **مباحث تأسيسية في اللسانيات** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2010).

عبد القادر الفاسي الفهري، **اللسانيات واللغة العربية: نماذج تركيبية ودلالية** (الدار البيضاء: دار توبقال، ط3، 1993).

عبد القادر الفاسي الفهري، **معجم المصطلحات اللسانية** (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2009).

© إيسيسكو ICESCO 2026

علي القاسمي، **علم المصطلح: أسسه النظرية وتطبيقاته العملية** (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط2، 2019).

عليمة حمزاوي، "مشكلات التعدُّد الترجمي للمصطلح اللساني والنقدي في الوطن العربي: بين المرجعية المصطلحية وتعدُّد البنيات الثقافيّة"، **مجلة موازين**، 6(1)، 2025.

الغزالي، **معيار العلم** (جدة: دار المنهاج، ط1، 2016/1437).

الغزالي، **مقاصد الفلاسفة** (جدة: دار المنهاج، ط1، 2023/1444).

فالح شبيب العجمي، "تطوير مقررات اللغة العربية في التعليم العام: الرغبة في الإصلاح والعجز الدائم"، **مؤتمر علم اللغة الثاني: اللغة العربية في التعليم العام** (القاهرة: دار الهاني، 2004).

القرافي، **شرح تنقيح الفصول**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد (القاهرة: شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط1، 1973/1393).

قطب مصطفى سانو، **معجم مصطلحات أصول الفقه** (دمشق: دار الفكر، ط1، 2000/1420).

كاتي وايلز، **معجم الأسلوبيات**، ترجمة: خالد الأشهب (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2014).

ماريان يورغنسون ولويز فيليبس، **تحليل الخطاب: النظرية والمنهج**، ترجمة: شوقي بوعناني (المنامة: هيئة البحرين للثقافة والآثار، ط1، 2019).

محمد الشاوش، **أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية: تأسيس "نحو النص"** (بيروت: المؤسسة العربية، 2001).

محمد المبارك، **فقه اللغة وخصائص العربية: دراسة تحليلية مقارنة للكلمة العربية وعرض لمنهج العربية الأصيل في التجديد والتوليد** (بيروت: دار الفكر، ط7، 1981/1401).

محمد رشاد الحمزاوي، "في سبيل نظرية مصطلحية عربية ممكنة"، **مجلة المعجمية**، تونس، (8)، 1992.

© إيسيسكو ICESCO 2026

محمد محمد يونس علي، **المعنى وظلال المعنى: أنظمة الدلالة في العربية** (بيروت: دار المدار الإسلامي، ط3، 2023).

هشام عبد الله الخليفة، **نظرية التلويح الحواري: بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي** (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 2013).

هشام عبد الله الخليفة، **نظرية الفعل الكلامي: بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي والإسلامي** (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 2007).

يان هوانغ، **معجم أوكسفورد للتداولية**، ترجمة: هشام إبراهيم عبد الله الخليفة (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2020).

Alexander Key, *Language between God and Poets: Ma'na in the Eleventh Century* (California: University of California Press, 2018.

Mohamed M. Yunis Ali, *Medieval Islamic Pragmatics: Sunni Legal Theorists' Models of Textual Communication* (London: Routledge, 2000).

Yan Huang, "What is Pragmatics?" In: *The Oxford Handbook on Pragmatics* (Oxford: Oxford University Press, 2017).

© إيسيسكو ICESCO 2026

References

Aḥmad al-Mutawakkil, *al-Waẓāʾif al-tadāwuliyyah fī al-lughah al-ʿArabiyyah* (Casablanca: Dār al-Thaqāfah, 1st ed., 1405/1985).

Al-Āmidī, *al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām*, ʿAbdurrazzāq ʿAfīfī (ed.), (Damascus, Beirut: al-Maktab al-Islāmī, 2nd ed., 1402H).

Al-Ghazālī, *Maqāṣid al-falāsifah* (Jeddah: Dār al-Minhāj, 1st ed., 1444/2023).

Al-Ghazālī, *Miʿyār al-ʿilm* (Jeddah: Dār al-Minhāj, 1st ed., 1437/2016).

Al-Jurjānī, *Dalāʾil al-iʿjāz*, ʿAbdulḥamīd Hindāwī (ed.) (Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., 1422/2001).

Al-Khaṭīb al-Qazwīnī, *al-Īḍāḥ fī ʿulūm al-balāghah* (Cairo: Maṭbaʿah al-Sunnah al-Muḥammadiyyah).

Al-Qarāfī, *Sharḥ tanqīḥ al-fuṣūl*, Ṭāhā ʿAbdurraʾūf Saʿd (ed.) (Cairo: Sharikah al-Ṭibāʿah al-Fanniyyah al-Muttaḥidah, 1st ed., 1393/1973).

Al-Sakkākī, *Miftāḥ al-ʿulūm*, ʿAbdulḥamīd Hindāwī (ed.) (Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 2nd ed., 2011).

Al-Sharīf al-Jurjānī, *Kitāb al-taʿrīfāt* (Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., 1403/1983).

Al-Sijilmāsī, *al-Manzaʿ al-badīʿ fī tajnīs asālīb al-badīʿ*, ʿAllāl al-Ghāzī (ed.) (Rabat: Maktabah al-Maʿārif, 1st ed., 1401/1980).

Al-Suyūṭī, *al-Muzhar fī ʿulūm al-lughah wa-anwāʿihā* (Cairo: Maṭbaʿah Muḥammad ʿAlī Ṣubayḥ).

Al-Zamakhsharī, *al-Mufaṣṣal fī ʿilm al-ʿArabiyyah*, (Beirut: Dār al-Jīl).

Al-Zarkashī, *al-Baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh* (Beirut: Dār al-Kutubī, 1st ed., 1414/1994).

Alexander Key, *Language between God and Poets: Ma'na in the Eleventh Century* (California: University of California Press, 2018.

Anne Reboul & Jacques Moeschler, *al-Tadāwuliyyah al-yawm: ʿilm jadīd fī al-tawāṣul*, Sayfuddīn Daghfūs & Muḥammad al-Shaybānī (trans.) (Beirut: al-Munaẓẓamah al-ʿArabiyyah lil-Tarjamah, 1st ed., 2003).

ICESCO 2026 إيسيسكو ©

Bin ʿĪsā Biṭāhir, *al-Balāghah al-ʿArabiyyah: muqaddimāt wa-taṭbīqāt* (Beirut: Dār al-Kitāb al-Jadīd al-Muttaḥidah, 2nd ed, 2016).

Fāliḥ Shubayyib al-ʿAjamī, "Taṭwīr maqarrāt al-lughah al-ʿArabiyyah fī al-taʿlīm al-ʿāmm: al-raghbah fī al-iṣlāḥ wal-ʿajz al-dāʾim," *Muʾtamar ʿilm al-lughah al-thānī: al-lughah al-ʿArabiyyah fī al-taʿlīm al-ʿāmm* (Cairo: Dār al-Hānī, 2004).

Ḥanān Nawī, "al-Tarjamah āliyyah min āliyyāt naql al-muṣṭalaḥ al-ajnabī byna ghiyāb al-manhajiyyah wa-taghyīb al-naẓariyyah: ruʾyah naqdiyyah," *Multaqā ishkāliyyat talaqquī al-muṣṭalaḥ al-lisānī byna taʿaddud al-tasmiyah wa-fawḍā al-mafāhīm*, Algeria, al-Majlis al-Aʿlā lil-Lughah al-ʿArabiyyah, August 27-28, 2020.

Hishām ʿAbdullāh al-Khalīfah, *Naẓariyah al-fiʿl al-kalāmī: byna ʿilm al-lughah al-ḥadīth wa-al-mabāḥith al-lughawiyyah fī al-turāth al-ʿArabī wal-Islāmī* (Beirut: Maktabah Lubnān Nāshirūn, 1st ed., 2007).

Hishām ʿAbdullāh al-Khalīfah, *Naẓariyah al-talwīḥ al-ḥiwārī: byna ʿilm al-lughah al-ḥadīth wal-mabāḥith al-lughawiyyah fī al-turāth al-ʿArabī al-Islāmī* (Beirut: Maktabah Lubnān Nāshirūn, 1st ed., 2013).

Ibn Hishām, *Mughnī al-labīb ʿan kutub al-aʿārīb*, Fakhruddīn Qabāwah (ed.) (Istanbul: Dār al-Lubāb, 2nd ed., 1439/2018).

Ibn Manẓūr, *Lisān al-ʿArab* (Beirut: Dār Ṣādir, 3rd ed., 1414H).

Ibn Sīnā, *al-Shifāʾ*, Maḥmūd al-Khuḍyrī (ed.) (Cairo: Dār al-Kātib al-ʿArabī).

Ibn Yaʿīsh, *Sharḥ al-Mufaṣṣal* (Cairo: Maktabah al-Mutanabbī).

Ibn ʿArabshāh, *al-Aṭwal sharḥ talkhīṣ miftāḥ al-ʿulūm*, ʿAbdulḥamīd Hindāwī (ed.) (Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah).

Ibrāhīm Murād, "al-Muṣṭalaḥiyyah wa-ʿilm al-muʿjam," *Majallah al-Muʿjamiyyah*, Tunis, No. (8), 1992.

Jacques Moeschler & Anne Reboul, *al-Qāmūs al-mawsūʿī lil-tadāwuliyyah*, a groupe of translators (Tunis: Dār Sīnātrā, 2010).

John Austin, *Naẓariyyah afʿāl al-kalām al-ʿāmmah: kayfa nunjiz al-ashyāʾ bil-kalām?*, ʿAbdulqādir Qunībbī (trans.) (Casablanca: Ifrīqiyā al-Sharq, 1991).

© إيسيسكو ICESCO 2026

Katie Wales, *Muʿjam al-uslūbiyyāt*, Khālid al-Ashhab (trans.) (Beirut: al-Munaẓẓamah al-ʿArabiyyah lil-Tarjamah, 1st ed., 2014).

Khālid Basandī, *Dirāsāt fī al-muṣṭalaḥ al-lughawī* (Riyadh: King Saud University Press, 2017).

Marianne Jørgensen & Louise Phillips, *Taḥlīl al-khiṭāb: al-naẓariyyah wa-al-manhaj*, Shawqī Buʿnānī (trans.) (Manama: Bahrain Authority for Culture and Antiquities, 1st ed., 2019).

Mohamed M. Yunis Ali, *Medieval Islamic Pragmatics: Sunni Legal Theorists' Models of Textual Communication* (London: Routledge, 2000).

Muḥammad al-Mubārak, *Fiqh al-lughah wa-khaṣāʾiṣ al-ʿArabiyyah: dirāsah taḥlīliyyah muqāranah lil-kalimah al-ʿArabiyyah wa-ʿarḍ li-manhaj al-ʿArabiyyah al-aṣīl fī al-tajdīd wal-tawlīd* (Beirut: Dār al-Fikr, 7th ed., 1401/1981).

Muḥammad al-Shāwush, *Uṣūl taḥlīl al-khiṭāb fī al-naẓariyyah al-naḥwiyyah al-ʿArabiyyah: taʾsīs "naḥw al-naṣṣ"* (Beirut: al-Muʾassasah al-ʿArabiyyah, 2001).

Muḥammad Muḥammad Yūnus ʿAlī, *al-Maʿnā wa-ẓilāl al-maʿnā: anẓimah al-dalālah fī al-ʿArabiyyah* (Beirut: Dār al-Madār al-Islāmī, 3rd ed., 2023).

Muḥammad Rashād al-Ḥamzāwī, "Fī sabīl naẓariyyah muṣṭalaḥiyyah ʿArabiyyah mumkinah," *Majallah al-Muʿjamiyyah*, Tunisia, (8), 1992.

Quṭb Muṣṭafā Sānū, *Muʿjam muṣṭalaḥāt uṣūl al-fiqh* (Damascus: Dār al-Fikr, 1st ed., 1420/2000).

Richard Hudson, *ʿIlm al-lughah al-ijtimāʿī*, Maḥmūd ʿAyyād (trans.) (Cairo: ʿĀlam al-Kutub, 2nd ed., 1990).

Ṭāhā ʿAbdurraḥmān, *Fiqh al-falsafah: al-falsafah wal-tarjamah* (Casablanca: al-Markaz al-Thaqāfī al-ʿArabī, 1st ed., 1995).

Yan Huang, "What is Pragmatics?" In: *The Oxford Handbook on Pragmatics* (Oxford: Oxford University Press, 2017).

Yan Huang, *Muʿjam Uksfūrd lil-tadāwuliyyah*, Hishām Ibrāhīm ʿAbdullāh al-Khalīfah (trans.) (Beirut: Dār al-Kitāb al-Jadīd al-Muttaḥidah, 1st ed., 2020).

© إيسيسكو ICESCO 2026

ʿAbdulqādir al-Fāsī al-Fihrī, *al-Lisāniyyāt wal-lughah al-ʿArabiyyah: namādhij tarkībiyyah wa-dalāliyyah* (Casablanca: Dār Tūbqāl, 3rd ed., 1993).

ʿAbdulqādir al-Fāsī al-Fihrī, *Muʿjam al-muṣṭalaḥāt al-lisāniyyah* (Beirut: Dār al-Kitāb al-Jadīd al-Muttaḥidah, 1st ed., 2009).

ʿAbdussalām al-Musaddī, *al-Tafkīr al-lisānī fī al-ḥaḍārah al-ʿArabiyyah* (Beirut: Dār al-Kitāb al-Jadīd al-Muttaḥidah, 3rd ed., 2009).

ʿAbdussalām al-Musaddī, *Mabāḥith taʾsīsiyyah fī al-lisāniyyāt* (Beirut: Dār al-Kitāb al-Jadīd al-Muttaḥidah, 1st ed., 2010).

ʿAlī al-Qāsimī, *ʿIlm al-muṣṭalaḥ: ususuh al-naẓariyyah wa-taṭbīqātuh al-ʿamaliyyah* (Beirut: Maktabah Lubnān Nāshirūn, 2nd ed., 2019).

ʿAlīmah Ḥamzāwī, "Mushkilāt al-taʿaddud al-tarjamī lil-muṣṭalaḥ al-lisānī wal-naqdī fī al-waṭan al-ʿArabī: byna al-marjiʿiyyah al-muṣṭalaḥiyyah wa-taʿaddud al-binyāt al-thaqāfiyyah," *Majallah Mawāzīn*, 6(1), 2025.

ʿĀtikah Ḥashānī & Yūsuf bin Adhīnah, "Taʿaddudu tarjamah muṣṭalaḥāt al-lisāniyyāt al-tadāwuliyyah fī al-dirāsāt al-lisāniyyah al-ʿArabiyyah al-muʿāṣirah," *Majallah Bidāyāt*, 6(2), 2024.

© إيسيسكو ICESCO 2026